A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/872
14 April 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البنود ١٢٩ و١٥٣ و١٥٤ و١٥٥
من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية

تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقارير الأمين العام الواردة في الوثائق A/51/701، و A/51/519/Add.3، و A/51/520/Add.2، و A/51/508/Add.2، بشأن الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وأثناء نظرها في التقارير، اجتمعت اللجنة الاستشارية مع كبار الموظفين الإداريين للبعثات ومع ممثلي الأمين العام الآخرين الذين قدموا للجنة الاستشارية إيضاحات ومعلومات إضافية.

٢ - ونظرت اللجنة الاستشارية أيضا في تقارير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بما فيها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا (A/51/519/Add.1)، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية ومكتبا الاتصال في بلغراد وزغرب (A/51/520/Add.1)، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (A/51/508/Add.1) للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨. كما كان معروضا على اللجنة الاستشارية تقريرا الأمين العام عن المعلومات الإضافية المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (A/51/519/Add.2)، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية (A/51/520/Add.3) اللذان طلبتهما اللجنة الاستشارية في تقريرها A/51/681.

أولا - الأداء المالي لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة

٣ - تتكون قوات السلام التابعة للأمم المتحدة في يوغوسلافيا السابقة من العمليات التالية:

(أ) عملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا التي انتهت ولايتها في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦؛

(ب) قوة الأمم المتحدة للحماية التي انتهت ولايتها في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

(ج) قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي التي أصبحت بعثة مستقلة في ١ شباط/فبراير ١٩٩٦؛

(د) مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة الذي يقدم الدعم الإداري والسوقي لعمليات حفظ السلام الثلاث.

٤ - ويغطي تقرير أداء قوات السلام التابعة للأمم المتحدة (A/51/701) فترة انتقالية مدتها ستة أشهر، من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، اضطلعت خلالها قوات السلام التابعة للأمم المتحدة بالمهام السابقة للتصفية فيما يتعلق بعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا وقوة الأمم المتحدة للحماية، بما في ذلك التصرف في الموجودات وتسوية المطالبات، فضلا عن الانتقال إلى قوة التنفيذ. وخلال هذه الفترة واصلت قوات السلام التابعة للأمم المتحدة توفير الدعم الإداري والسوقي لقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي فضلا عن عمليتي حفظ السلام الجديدتين في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وفي البوسنة والهرسك.

٥ - ويورد تقرير الأداء (A/51/701) نفقات بمبلغ إجماليه ٢٤٠,٦ مليون دولار وهو ما يعادل مجموع المبلغ الذي اعتمدته الجمعية العامة للبعثة والذي يصل إجماليه إلى ٢٤٠,٦ مليون دولار. وهذا ما يفضي إلى رصيد غير مرتبط به إجماليه الدولاري صفر.

٦ - وترى اللجنة الاستشارية أن تقديرات النفقات البالغ إجماليها ٢٤٠,٦ مليون دولار والواردة في تقرير الأداء لا يمكن الوثوق بها تماما. فأولا، خفضت تقديرات النفقات اعتباطا بمبلغ ٣١,١ مليون دولار في بند الميزانية المعنون "المعدات المملوكة للوحدات" حتى تقابل النفقات الزائدة في البنود الأخرى للميزانية؛ وكما أشير إلى ذلك في الفقرة ٣٠ من تقرير الأداء، لا يزال يتعين أن تخصص الجمعية العامة مبلغا إضافيا للمعدات المملوكة للوحدات. وثانيا، إن تقديرات النفقات البالغ إجماليها ٢٤٠,٦ مليون دولار تشمل رصد اعتماد كبير (١٧٤,٩ مليون دولار) للالتزامات غير المصفاة التي قد يلغى بعضها فعلا. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه وفقا لأحدث المعلومات المتعلقة بحسابات قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، لا يزال يتعين سداد ما مجموعه ٤٤,٣ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦.

٧ - وتشمل تقديرات النفقات البالغ إجماليها ٢٤٠,٦ مليون دولار احتياجات إضافية ووفورات على النحو التالي:

	بآلاف دولارات الولايات المتحدة
(أ) النفقات الاستثنائية	٢٤,٨
(ب) التجاوزات	١٠,٤
(ج) الوفورات	٤,١
(د) التخفيضات في بند المعدات المملوكة للوحدات لمقابلة البندين (أ) و (ب) أعلاه	٣١,١

٨ - وكما أشير إلى ذلك في الفقرة ١١ من تقرير الأداء، كان هناك نفقات استثنائية بلغت ٨٠٠ ٧٨٢ ٢٤ دولار لبنود لم تدرج في تقديرات النفقات. وترى اللجنة الاستشارية أنه كان ينبغي لفت نظر اللجنة الاستشارية إلى احتياجات بهذا الحجم قبل رصد الأموال لها أو صرفها أو كليهما. كما ترى اللجنة الاستشارية أنه لا تزال ثمة أوجه قصور كبيرة في نظم المحاسبة والميزنة الخاصة بعمليات حفظ السلام. ويتبين من تقرير الأمين العام عن الأداء وتعليقات اللجنة الاستشارية على هذا التقرير درجة سوء أداء نظم تسجيل النفقات وتجميع البيانات.

٩ - وكما يتضح ذلك من الجدول الوارد في الفقرة ١١ من تقرير الأمين العام (A/51/701)، يتعلق ما يقارب نصف النفقات الاستثنائية (١١,٧ مليون دولار) بتسوية طلبات التوريد المقدمة بعد الإنجاز. وتشير اللجنة الاستشارية بهذا الصدد إلى أن مجلس مراجعي الحسابات، أصدر في الفقرات من ١٠٤ إلى ١٢٢ من تقريره إلى الجمعية العامة[1] عددا من التوصيات المتعلقة بإدارة طلبات التوريد. ورغم أن من المتوقع أن تخفض طلبات التوريد تخفيضا كبيرا بإدخال إجراءات جديدة لرد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات نظير المعدات المملوكة للوحدات والخدمات ذات الصلة، فإن اللجنة الاستشارية تشدد على ضرورة التنفيذ المعجل لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن طلبات التوريد.

١٠ - ويتعلق احتياج إضافي قدره ٢,٣ مليون دولار مما مجموعه ٢٤,٨ مليون دولار بمطالبات قدمها الأفراد العسكريون لدفع بدلات تتعلق بفترات سابقة. وقدمت للجنة الاستشارية بناء على طلبها معلومات إضافية تتعلق بالنفقات الاستثنائية. وترد هذه المعلومات في المرفق الأول لهذا التقرير. ويتبين منه أن البدلات تشمل بدل الإقامة المقرر للبعثة، وبدل الملبس، والرعاية الاجتماعية وما إلى ذلك. وتشير اللجنة الاستشارية في هذا الصدد إلى ضرورة أن تدرج في الميزانية الأموال اللازمة لدفع جميع أنواع البدلات وأن تخصص بانتظام وفقا للإجراءات القائمة.

١١ - ويلزم رصد مبلغ إضافي قدره ٢,٦ مليون دولار من مجموع النفقات الاستثنائية التي تبلغ ٢٤,٨ ميلون دولار لرد تكاليف الوحدات غير المدرجة في الميزانية. واللجنة الاستشارية غير مقتنعة بالشروح المتعلقة

بها الواردة في الفقرات ٤ و ٩ و ١٠ من المرفق الثاني - باء لتقرير الأداء. وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن الظروف التي من شأنها أن تبرر الاحتياجات الإضافية التي تبلغ ٢,٦ مليون دولار ولم يتم تقديم تلك المعلومات. وتكرر اللجنة طلبها وتأمل أن تقدم إليها في أقرب وقت ممكن جميع المعلومات ذات الصلة بشأن هذه المسألة. وينبغي، في هذا الصدد، توفير معلومات عن حالة الترتيبات المتخذة لعودة جميع الوحدات التي كانت قد أدمجت كلها أو بعضها في قوة التنفيذ، إلى أوطانها.

١٢ - وكما يتبين من الجدول الوارد في الفقرة ١١ من تقرير الأداء، يتعلق رصد اعتماد إضافي قدره ٦,٩ ملايين دولار من النفقات الاستثنائية البالغ مجموعها ٢٤,٨ مليون دولار بمطالبات قانونية ناشئة عن ترتيبات تعاقدية. وكما يتبين من الجدول الوارد في المرفق الأول لهذا التقرير، يتعلق ما مجموعه ٦,٩ ملايين دولار بالمطالبات القانونية التالية: ٣,٩ ملايين دولار لحصص الإعاشة، و ٢,٥ مليون دولار لاستئجار المركبات و ٠,٤ من المليون دولار لقطع غيار المركبات.

١٣ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن مطالبة قانونية بمبلغ ٣,٩ ملايين دولار لم تسدد بعد. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن يتضمن التقرير المقبل عن تمويل قوات السلام التابعة للأمم المتحدة معلومات شاملة عن الظروف التي أدت إلى تقديم المطالبة وعن الإجراءات المتبعة في عملية تسويتها.

١٤ - وتتضمن الفقرتان ٤٢ و٤٤ من المرفق الثاني - باء من تقرير الأداء (A/51/701) معلومات عن مطالبات قانونية بمبلغي ٢,٥ مليون دولار و ٠,٤ من المليون دولار، تباعا. ففيما يتعلق بالمطالبة القانونية بمبلغ ٢,٥ مليون دولار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنها تتعلق بمركبات صالحة للعمل في أي مكان استؤجرت في عام ١٩٩٥ واستخدمها أفراد الوحدات. وتعزى هذه المطالبة إلى أن الوحدات استمرت في استخدام تلك المركبات على الرغم من أن عقد الاستئجار لم يمدد حسب الأصول؛ وتفهم اللجنة الاستشارية أن الإدارة لم تشترك آنذاك في اتخاذ قرار مواصلة استخدام المركبات. وترى اللجنة الاستشارية، في هذا الصدد، أنه ينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة، لتعزيز التعاون والتنسيق بين العسكريين وإدارة الأمم المتحدة في الميدان ولا سيما بشأن المسائل التي يمكن أن تترتب عليها آثار مالية و/أو قانونية بالنسبة للأمم المتحدة. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المطالبتين القانونيتين قد سويتا دون اللجوء إلى محامين خارجيين أو تحكيم جهات خارجية.

١٥ - وتتضمن الفقرة ١٢ من تقرير الأداء توزيع التجاوزات التي بلغت ١٠,٤ ملايين دولار والوفورات التي بلغت ٤,١ ملايين دولار. ويرد أكبر تجاوز (٨,٢ ملايين دولار) تحت بند الميزانية "الموظفون الدوليون والمحليون"، كما يتضح من التوزيع. ووفقا للتفسير الوارد في الفقرات من ١٦ إلى ٢٦، من المرفق الثاني - باء لتقرير الأداء، لم يتم الخفض التدريجي لعدد الموظفين المدنيين في قوات السلام التابعة للأمم المتحدة - حسبما هو مخطط. فعلى سبيل المثال، بينما استندت تقديرات تكلفة مرتبات الموظفين الدوليين إلى احتياجات لقوة قوامها الشهري المتوسط ٢٩٣ موظفا، بلغ العدد المتوسط الفعلي للموظفين الدوليين ٣٣٠ موظفا، وبينما استندت الاحتياجات إلى مرتبات للموظفين المحليين إلى قوة قوامها الشهري

المتوسط ٤٥٨ موظفا، بلغ العدد المتوسط الفعلي للموظفين المحليين ٢٣٦ ١ موظفا. وتم تزويد اللجنة الاستشارية بناء على طلبها بخطة تفصيلية للانتشار المقرر، والمنقح، والفعلي شهرا بشهر للموظفين المدنيين في قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وترد هذه الخطة في المرفق الثاني لهذا التقرير. ويساور اللجنة الاستشارية القلق للتباين الواسع بين أرقام الانتشار المقرر والفعلي، خاصة فيما يتعلق بالموظفين المحليين؛ فهذا يدل على الافتقار إلى التخطيط الفعال وعلى نواحي قصور في تقنيات الميزنة.

١٦ - ولم تقتنع اللجنة الاستشارية بتفسير قدم لتجاوز بمبلغ ٥٠٠ ٤٦٢ دولار تحت بند الميزانية "الموظفون التعاقديون الدوليون"، وأبلغت، لدى الاستعلام، بأنه رغم أن الانتشار الفعلي لهؤلاء الموظفين العاملين في قوات السلام التابعة للأمم المتحدة كان أدنى من المتوقع (مما أدى إلى تحقيق وفورات قدرها ١٠٠ ٧٨٨ ١ دولار)، فإن المبالغ المسددة مقابل العمل الإضافي وتدبير من يحل محل الموظفين القائمين بأجازات أدت إلى نفقات إضافية قيمتها ٤٠٠ ٨٥٧ ١ دولار، تجاوزت مقدار الوفر بمبلغ ٣٠٠ ٦٩ دولار. يضاف إلى ذلك أن معدل ما دفع للموظفين التعاقديين الدوليين في المتوسط زاد بمقدار ١٠٤ دولارات شهريا عن مبلغ الـ ١٤٢ ٣ دولارا المدرج في تقديرات التكلفة، مما أدى إلى نشوء احتياجات إضافية قيمتها ٢٠٠ ٣٩٣ دولار. وتوجه اللجنة الاستشارية النظر إلى عدم وجود مبرر موضوعي لتجاوز الإنفاق فيما يتصل بالمبالغ المدفوعة للعمل الإضافي والإحلال المتعلق بالإجازات، حيث أن الانتشار الفعلي للموظفين التعاقديين الدوليين كان قريبا جدا من المستوى المقرر خلال فترة الأربعة أشهر (كانون الثاني/يناير - نيسان/أبريل) من فترة الستة أشهر المستعرضة. ومن ثم تطلب اللجنة الاستشارية مواصلة استعراض جميع الظروف المؤدية إلى تجاوز الإنفاق تحت بند الموظفين التعاقديين الدوليين، وتحليلها، وبيانها في التقرير القادم عن تمويل قوات السلام التابعة للأمم المتحدة.

١٧ - ويوفر الفرعان سادسا وسابعا من تقرير الأداء (A/51/701) معلومات عن الإدارة المالية (الفقرتان ١٦ و ١٧) وعن حالة رد التكاليف إلى الحكومات المساهمة بقوات (الفقرة ١٨). وقدم للجنة الاستشارية استكمال للمعلومات الواردة في الفرعين سادسا وسابعا من تقرير الأداء، كما يلي:

(أ) تم تقليص الرصيد غير المرتبط به الذي يبلغ إجماليه ١١٢ مليون دولار الوارد في الفقرة ١٦ من تقرير الأداء إلى مبلغ ١٠٢,٧ مليون دولار وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٤/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بشأن تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (انظر المرفق الثالث لهذا التقرير)؛

(ب) بلغت الاشتراكات المقررة غير المسددة ٧٢٨,٩ مليون دولار في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٧؛

(ج) ردت التكاليف الكاملة للقوات عن الفترة المنتهية في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٦.

١٨ - أبلغت اللجنة الاستشارية اقتراض مبلغ ١٠ ملايين دولار من الصندوق العام في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٧ للوفاء بمستحقات قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. ولم يسدد هذا القرض حتى موعد إعداد هذا التقرير.

١٩ - يتضمن الفرع ثامنا (الفقرات من ١٩ إلى ٣٣) من تقرير الأداء الوارد في الوثيقة A/51/701 ملاحظات وتعليقات على التوصيات السابقة للجنة الاستشارية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الاطلاع على الفقرة ١٩ أن تقريرا شاملا عن التصرف المقترح في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة يتعين تقديمه إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية في موعد لا يتجاوز تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ ما زال قيد الإعداد وسيوضع في صيغته النهائية صوب نهاية فترة التصفية. وتدرك اللجنة الاستشارية الصعوبات التي ذكرتها الأمانة العامة سببا للتأخير بما في ذلك الصعوبات المشار إليها في الفقرات من ٢٠ إلى ٢٢ من تقرير الأداء. ومع ذلك، فهذا التطور يدل على مشاكل هامة لم تتم تسويتها في مجال مراقبة المخزون وإدارة الأصول ليس فقط بالنسبة لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة ولكن أيضا في عمليات أخرى لحفظ السلام.

٢٠ - وتذكر اللجنة الاستشارية، في هذا الصدد، بأن مجلس مراجعي الحسابات لاحظ في الفقرة ١٨٢ من تقريره[1] أن كثيرا من المعلومات بشأن المخزونات المحتفظ بها لدى قوات السلام التابعة للأمم المتحدة كان ناقصا، وقديما، وغير دقيق، وأن المشكلة "نشأت من جراء الافتقار إلى الموظفين تأهيلا كافيا، وما صودف من صعوبات في إنشاء قاعدة بيانات مناسبة، والاضطرار إلى إجراء عدد كبير من عمليات الفحص أثناء حصر المعدات المملوكة للوحدات لدى وصولها". وزودت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بمعلومات عن الإجراءات التي اتخذت فيما يتصل بملاحظات وتوصيات مجلس مراجعي الحسابات التي يتضمنها تقريره؛ وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذه الإجراءات يمكن أن تتمخض عن نتائج ذات دلالة. فعلى سبيل المثال، زادت المخزونات بحوزة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة بمقدار ٦٣ مليون دولار، نتيجة للخطوات التي اتخذت لإعطاء أرقام إشارية مميزة للمعدات المملوكة للأمم المتحدة وإدراجها ضمن قوائم المخزون من المعدات غير المستهلكة. وتوصي اللجنة الاستشارية بزيادة تكثيف الجهود المبذولة لتحسين مراقبة المخزون وإدارة الأصول في العمليات القائمة في يوغوسلافيا السابقة، وبأن يتعرض الأمين العام في تقريره القادم للخطوات التي يتم اتخاذها من أجل التصدي للمشاكل التي حددها مجلس مراجعي الحسابات في تقريره في مجال مراقبة المخزون، بما في ذلك تعيين موظفين مؤهلين تأهيلا كافيا، وإنشاء قواعد بيانات مناسبة.

٢١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الإطلاع على الفقرة ٢٥ من تقريره الأداء أن تحديد قيمة التبرعات العينية لتعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية بقدرة على الرد السريع، على أساس المعايير المتبعة في الأمم المتحدة، لم يكتمل بعد. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن ٢٣ من موظفي إدارة عمليات حفظ السلام مشتركون حاليا في جوانب مختلفة من إدارة المعدات المملوكة للوحدات، بما في ذلك تحديد قيمتها. ويرد وصف تكوين وحدة إدارة المطالبات في المرفق الرابع لهذا التقرير. وكما يتبين من المرفق، فإن بالوحدة حاليا ١٥

من الضباط العسكريين المعارين من حكومات. وتأمل اللجنة الاستشارية، في هذا الصدد، في أن يستعرض الأمين العام الحاجة إلى هؤلاء الأفراد في ضوء ما تقره الجمعية العامة من ملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها بشأن الأفراد المقدمين دون مقابل، الواردة في تقريرها A/51/813 المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧. وتوصي اللجنة الاستشارية، إضافة إلى ذلك، بالانتهاء بسرعة من تحديد قيمة التبرعات، وبإبلاغ الأمين العام بالنتائج في أقرب فرصة.

٢٢ - ولم تقتنع اللجنة الاستشارية بالملاحظات والتعليقات الواردة في الفقرة ٢٦ من تقرير الأداء (A/51/701) بشأن التوصية السابقة للجنة الاستشارية، الواردة بالفقرة ٩ من تقريرها الذي تتضمنه الوثيقة A/51/497، فيما يتعلق بالتغييرات في حسابات رد تكاليف الأصناف المستهلكة. ويجدر بالتذكير بأن اللجنة الاستشارية طلبت في هذا الصدد تقديم معلومات ومبررات شاملة مستكملة في تقرير الأداء التالي للأمين العام. وتأسف اللجنة الاستشارية إذ تلاحظ عدم تقديم أي مبررات موضوعية، في تقرير الأداء، للاحتياجات المقدرة بمبلغ ٧٠ مليون دولار للأصناف المستهلكة، وتكرر التأكيد على التوصية المدرجة بالفقرة ٩ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/51/497.

٢٣ - وتلقت اللجنة الاستشارية النص المنقح التالي للفقرة ٣٠ من تقرير الأداء (A/51/701):

"واستنادا إلى أحدث المعلومات، يقدر مجموع المبالغ المستحقة عن المعدات المملوكة للوحدات بمبلغ ٤٨٧ ٤٦٠ ٨٧٧ دولارا. وبلغت المدفوعات التدريجية حتى الآن ٨٠٢ ٤٥٢ ٤٣١ من الدولارات، تمثلت في مدفوعات نقدية مقدارها ١٥٧ ٠٥١ ٣٩٦ دولارا، ومبالغ تعويضية قيمتها ٦٤٥ ٤٠١ ٣٥ دولارا مقابل معدات بيعت لوحدات تعمل في قوة التنفيذ. وبالتالي فإن الرصيد المستحق سداده يبلغ ٦٨٥ ٠٠٧ ٤٤٦ دولارا. ويصل مجموع المبالغ الملتزم بها في الوقت الراهن لهذا الغرض، بما في ذلك ٧٠ مليون دولار للأصناف المستهلكة، إلى ٠٣٠ ٩٣٩ ١٩٧ دولارا. واستنادا إلى هذه الأرقام، سيتعين أن تخصص الجمعية العامة مبلغا إضافيا للمعدات المملوكة للوحدات قدره ٦٥٥ ٠٦٨ ٢٤٨ دولارا. وسيقدم طلب لاعتماد مخصصات إضافية بعد تحديد المبالغ الفعلية المستحقة لكل البلدان الثلاثين المساهمة بقوات".

٢٤ - وفيما يتصل بالمبالغ التعويضية في قوة التنفيذ وقدرها ٣٥,٤ مليون دولار، استعلمت اللجنة الاستشارية عن الإجراءات المتبعة في تسوية الحسابات المتعلقة بالمعدات، وحصص الإعاشة، والخدمات التي تقدم للقوة. ويتضمن المرفق الخامس لهذا التقرير معلومات إضافية عن هذه المسألة قدمت للجنة الاستشارية، بناء على طلبها. وتشير اللجنة الاستشارية، في هذا الصدد، إلى أنه وفقا للقاعدة ٣٧-١١٠ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة "تضاف حصيلة مبيعات الممتلكات بوصفها إيرادات متنوعة". ومن هنا فإن المبالغ التي تدفعها قوة التنفيذ مقابل جميع مبيعات المعدات، وحصص الإعاشة، والخدمات، والوقود، الخ، فيما عدا مدفوعات قوة التنفيذ في مقابل السلع التي تشتريها قوات السلام التابعة للأمم المتحدة لصالح قوة التنفيذ، كان يتعين إدراجها في المرفق الأول لتقرير الأداء (A/51/701) تحت بند الميزانية

المستقل "إيرادات متنوعة". وتشك اللجنة الاستشارية في سلامة الإجراء الذي اتبعته الأمانة العامة، وتوصي بعدم اتخاذ مثل هذه الترتيبات في المستقبل.

٢٥ - تتضمن الفقرات من ٣١ إلى ٣٣ من تقرير الأداء (A/51/701) ملاحظات وتعليقات على توصيات سابقة للجنة الاستشارية بشأن استرداد الخسائر التي تكبدتها المنظمة والناجمة عن المبالغ التي دفعت كرسوم إنتاج (٣٧ مليون دولار، حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦)، واحتمال وجود احتيال فيما يتعلق بالوقود، وعن عدم التزام الحكومة بأحكام اتفاق مركز القوات، بما في ذلك مبالغ تجاوزت ٢,٣ مليون دولار دفعت لاستئجار ميناء سبليت. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن الإدارة في الميدان قد استنفدت تقريبا الوسائل المتاحة لها لاسترداد الخسائر السابقة أو للحيلولة دون تكبد خسائر في المستقبل، أو كليهما، وأن المسألة ينظر فيها حاليا مكتب الشؤون القانونية. وفي هذا الصدد تذكر اللجنة الاستشارية، بأن الجمعية العامة قد أعربت، في الفقرتين ٩ و ١٠ من قرارها ١٢/٥١ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ عن قلقها إزاء قيام القوات المشتركة بدفع رسوم مقابل أصناف كان ينبغي توفيرها دون تكلفة بموجب اتفاق مركز القوات، وحثت الأمين العام على أن ينقل إلى الحكومات المعنية قلق الجمعية العامة، وكذلك طلبها أن تسدد الحكومات تكاليف هذه النفقات للقوات المشتركة؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يوقف تسوية المطالبات المقدمة من الحكومات المعنية إلى أن تحل مسألة النفقات؛ وطلبت إليه أن يضمن تقريره التالي عن تمويل القوات المشتركة معلومات عن الجهود المبذولة من أجل تسديد تلك التكاليف.

٢٦ - وتعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها بسبب عدم إحراز تقدم في تنفيذ قرار الجمعية العامة وتطلب اتخاذ خطوات إضافية لاسترداد الخسائر السابقة ومنع تكررها في المستقبل؛ وينبغي أن يتضمن التقرير التالي بشأن قوات السلام التابعة للأمم المتحدة معلومات شاملة عن ذلك.

٢٧ - وبين الأمين العام في الفقرة ٤٤ من تقرير الأداء، الإجراءات التي قد ترغب الجمعية العامة في اتخاذها بصدد تمويل القوات المشتركة. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول الاقتراح الوارد في الفقرة ٤٤ (أ) من التقرير فيما يتعلق باعتماد مبلغ إجماليه ٢٤٠,٦ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ إلا أنه فيما يتعلق بالاقتراح الوارد في الفقرة ٤٤ (ب) فبالنظر الى وجود عدة مسائل ما زال يتعين توضيحها من جانب الأمين العام، بما في ذلك قيمة المعدات المملوكة للوحدات، والالتزامات غير المصفاة، والنفقات الاستثنائية المتصلة بفترات سابقة، والإنفاق الزائد تحت بند الموظفين التعاقديين الدوليين، والمطالبات القانونية المقدمة ضد المنظمة والالتزام باتفاق مركز القوات، لا ترى اللجنة الاستشارية أن هناك حاجة إلى قسمة المبلغ الذي إجماليه ١٥١,١ مليون دولار في الوقت الحاضر إلى أن يتم توضيح المسائل المشار إليها أعلاه. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه قد تم بالفعل رد كامل التكاليف المتعلقة بالمساهمة بالقوات للفترة المنتهية في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٦، ولكنها تفهم أن ذلك باستثناء الوحدة المشار اليها في الفقرة ١١ أعلاه.

٢٨ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه، على نحو ما ذكر في الفقرة ١٧ (أ) أعلاه، ينبغي لمبلغ الرصيد غير المرتبط به للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ والمذكور في الفقرة ٤٤ (ج) من تقرير الأداء أن يصبح إجماليه ٠٧٨ ٧٠٦ ١٠٢ دولارا. وتوصي اللجنة الاستشارية بعدم اتخاذ أي قرار في الوقت الحاضر بشأن الرصيد غير المرتبط به البالغ إجماليه ١٠٢,٧ مليون دولار، إلى أن يقدم الأمين العام تقريرا بشأن المسائل التي ما زالت قيد النظر.

٢٩ - وفيما يتعلق بالمقترح الوارد في الفقرة ٤٤ (د) من التقرير، ليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على اعتماد مبلغ إجماليه ٥٠,٢ مليون دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧، غير أنه لا ينبغي قسمة هذا المبلغ إلى أن يتم تقديم تقرير الأمين العام بشأن المسائل التي ما زالت قيد النظر.

٣٠ - وترى اللجنة الاستشارية أنه لا يلزم اتخاذ أي إجراء في هذه المرحلة فيما يتعلق بالفقرتين الفرعيتين ٤٤ (هـ) و (و) من تقرير الأداء، نظرا لعدم تقديم أي مقترحات من جانب الأمانة العامة بشأن مسألة التبرعات العينية لتعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية بقدرة للرد السريع أو بشأن مسألة المبلغ المدرج في الميزانية في الاعتماد المخصص لرد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات.

ثانيا - بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

ألف - الأداء المالي عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

٣١ - يتضمن تقرير الأداء المالي لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بما فيها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا ومكتب المنسق الخاص لسراييفو للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/51/519/Add.3) نفقات يبلغ إجماليها ٣٧,٣ مليون دولار، مما أسفر عن رصيد غير مرتبط به إجماليه ٦,٥ ملايين دولار. وقد نجم الرصيد غير المرتبط به، بالدرجة الأولى، عن تأخيرات في نشر الأفراد المدنيين وانخفاض احتياجات الاستئجار المتصلة بنشر قوة الشرطة الدولية، وتكلفة استخدام طائرتي هليكوبتر موفرتين من الحكومة على أساس الاستخدام الفعلي بدلا من الاستعانة بطائرات هليكوبتر موفرة بعقود تجارية وتوافر بعض المعدات واللوازم من المخزونات الفائضة.

٣٢ - ويتضمن المرفق الأول لتقرير الأداء تحليلا تفصيليا للنفقات المقدرة البالغ إجماليها ٣٧,٣ مليون دولار بحسب بنود الميزانية، والنفقات المتكررة وغير المتكررة؛ كما يوفر تحليلا للالتزامات غير المصفاة والوفورات/التجاوزات المسقطة حسب بنود الميزانية.

٣٣ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أن المجموع الكلي للالتزامات غير المصفاة قد بلغ ٨٠٠ ٩٧٢ ٤ دولار حتى ١٨ آذار/مارس ١٩٩٧، يندرج المبلغ الأكبر منه (٢,٣ مليون دولار) تحت بند الميزانية ٨ "الاتصالات" نتيجة لتأخر تقديم الفواتير من البائعين، ونتيجة لأنه نظرا للتأخر في إقفال حسابات حزيران/يونيه ١٩٩٦ في المقر، فإن المدفوعات وتصفية الالتزامات المقيدة بحسابات الميدان بعد ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ لم تكن قد أدخلت بعد في تقارير النفقات المعدة بواسطة نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

٣٤ - يتضمن المرفق الثاني - باء لتقرير الأداء معلومات تكميلية عن الوفورات والتجاوزات. غير أن هذه المعلومات لا توفر، في نظر اللجنة الاستشارية، تفسيرا واضحا بطريقة متساوقة للإنفاق الزائد أو الناقص. فعلى سبيل المثال، تعرض المعلومات الواردة في الفقرة ٧ من المرفق الثاني - باء لتقرير الأداء بطريقة تثير اللبس تقريبا ولا يمكن ربطها لا بالوفورات المبلغ عنها وقدرها ٢,٥ مليون دولار تحت بند "بدل الإقامة المقرر للبعثة" ولا بالمعلومات المتعلقة بنشر الشرطة المدنية، الواردة في المرفق الثالث لتقرير الأداء (A/51/519/Add.3). وعلاوة على ذلك، لا يرد أي توضيح للإنفاق الزائد بمبلغ ٠٠٠ ٦٨٤ دولار تحت بند تكاليف سفر الشرطة المدنية. وأُبلغت اللجنة الاستشارية لدى استفسارها، أن الإنفاق الزائد يرجع إلى أنه "على الرغم من أن الاعتماد المدرج في الميزانية كان قد قدر على أساس أن استحقاق الوزن المسموح به للأمتعة المطالب بتغطية تكلفته هو في المتوسط ٥٠ كيلوغراما، فإن المبلغ المذكور تحت بند الالتزامات غير المصفاة يعكس استعمال كامل الوزن المسموح به للأمتعة التي يحق لأفراد الشرطة المدنية اصطحابها لدى السفر إلى منطقة البعثة ومنها وقدره ١٠٠ كيلوغرام". واللجنة الاستشارية لا ترى أن من الملائم الأخذ بافتراض استخدام الاستحقاقات الكاملة بدلا من الأرقام المتوسطة استنادا إلى الخبرة السابقة في إعداد وثائق الميزانية. وعلاوة على ذلك، فإنه ينبغي أن تتضمن تلك الوثائق تبريرات كاملة لجميع التغيرات ذات الشأن في الافتراضات المستخدمة أثناء إعداد الميزانية.

٣٥ - ولم تقتنع اللجنة الاستشارية بتفسير لإنفاق زائد قدره ٣٠٠ ٦٣٠ دولار تحت بند الموظفين التعاقديين الدوليين الوارد في الفقرة ١٧ من المرفق الثاني - باء لتقرير الأداء، وزودت، بناء على طلبها، بقائمة بالمهام التقنية التي يؤديها الموظفون التعاقديون الدوليون الذين نقلوا من قوات السلام التابعة للأمم المتحدة إلى بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن سبعة من الموظفين التعاقديين الدوليين يؤدون مهام موظفين إداريين في بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وتذكّر بأنها كانت قد أعربت عن القلق من أن الموظفين التعاقديين الدوليين يشغلون وظائف ليست تقنية ولا ذات صلة بالمهنة، ومنها تلك الوظائف التي يضطلع بها الموظفون الإداريون (A/49/664، الفقرة ٦٩) وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه اعتبارا من نهاية تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ لا يوجد موظفون تعاقديون دوليون يعملون بموجب عقود مع بعثة الأمم المتحدة، في البوسنة والهرسك. وتوصي اللجنة الاستشارية باتخاذ تدابير لمنع حدوث حالات في المستقبل يشغل فيها موظفون تعاقديون دوليون وظائف غير الوظائف التقنية أو المتصلة بالمهنة.

٣٦ - وذكر الأمين العام في الفقرة ٨ من تقرير الأداء أن الإجراء الذي قد ترغب الجمعية العامة في اتخاذه في دورتها الحادية والخمسين بصدد تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بما فيها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا، هو اتخاذ قرار بشأن التصرف في الرصيد غير المرتبط به البالغ إجماليه ٦,٥ ملايين دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يضاف هذا الرصيد غير المرتبط به إلى حساب الدول الأعضاء.

بـــاء - تقديرات التكاليف للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨

٣٧ - إن تقديرات تكاليف مواصلة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بما في ذلك بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا، للفترة المذكورة أعلاه، كما ترد في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/51/519/Add.1 والمنقحة لاحقا في الوثيقة A/51/519/Add.2، تغطي نفقات يبلغ إجماليها ١٦٥,٦ مليون دولار. ويبين التنقيح القرار الذي اتخذته لجنة الخدمة المدنية الدولية، بناء على توصية من منسق الأمن التابع للأمم المتحدة، بوقف صرف بدل المخاطر للبوسنة والهرسك اعتبارا من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. وتوفر تقديرات التكاليف ما يلزم لـ ٢٨ مراقبا عسكريا، و ٥ ضباط اتصال عسكريين، و ٧٢١ ١ شرطيا مدنيـــا، و ٣٧٢ موظفا دوليا، و ٩٦٨ موظفا محليا، وتستند تقديرات التكاليف إلى افتراض الانتشار الكامل لجميع الأفراد.

٣٨ - ويقدم الفرعان الثاني والثالث من التقرير المتعلقان بتقديرات التكاليف (A/51/519/Add.1)، في الفقرات من ٥ إلى ١٣، معلومات بشأن الولايات السياسية والخطط والمتطلبات التنفيذية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا. وفضلا عن ذلك، يوضح الأمين العام، في الفقرتين ١١ و ٤٠ من التقرير الذي قدمه مؤخرا إلى مجلس الأمن والوارد في الوثيقة S/1997/224 المؤرخة ١٤ آذار/مارس ١٩٩٧، أنه في حالة موافقة مجلس الأمن على اضطلاع قوة الشرطة الدولية بمهام الشرطة الدولية التي اقترحها مؤتمر التنفيذ الخاص ببرتشكو المعقود في فيينا في ٦ و ٧ آذار/مارس ١٩٩٧، سيحتاج الأمر إلى نشر ١٨٦ مراقبا إضافيا من مراقبي قوات الشرطة الدولية بالإضافة إلى ١١ من الموظفين المدنيين.

٣٩ - وعلاوة على ذلك، وكما هو موضح بالفقرة ١٢ من تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن، فإن المجلس، في قراره ١٠٨٨ (١٩٩٦) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، قد أيد مقترحات مؤتمر تحقيق السلام المعقود في لندن في ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ التي يطلب فيها إلى قوة الشرطة الدولية الاضطلاع بمسؤوليات إضافية تتصل بالتحقيق فيما ترتكبه قوات الشرطة المحلية من انتهاكات لحقوق الإنسان. وفيما يتعلق بهذه المسؤوليات الإضافية، يقول الأمين العام في الفقرة ١٤ من تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن والوارد في الوثيقة S/1997/224 المؤرخة ١٤ آذار/مارس ١٩٩٧، إنه: "تقدير مفوض الشرطة أن من الضروري

توفير ١٢٠ فردا إضافيا إذا أريد أن يكون لدى قوة الشرطة الدولية من الأفراد ما يكفي لتنفيذ الجوانب المتصلة بحقوق الإنسان والتدريب وإعادة التشكيل من ولايتها".

٤٠ - وكما هو مبين في الفقرة ٤٣ من تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن (S/1997/224)، "ستعمم الآثار المالية المترتبة على الزيادات الموصى بها لـ ٣٠٦ أفراد في قوام قوة الشرطة الدولية و ١١ موظفا مدنيا إضافيا، في إضافة لهذا التقرير". وهذه الإضافة (S/1997/224/Add.1) التي صدرت في ١٩ آذار/مارس ١٩٩٧، تورد تقديرات لما يلزم لفترة ١٢ شهرا من التكاليف المرتبطة بنشر ١٨٦ شرطيا مدنيا إضافيا في البعثة فيما يتصل باضطلاع قوة الشرطة الدولية بمهام الشرطة تبلغ نحو ١٣,٩ مليون دولار، والتكاليف المرتبطة بنشر ١٢٠ مراقبا إضافيا من مراقبي القوة فيما يتعلق بتنفيذ الجوانب المتصلة بحقوق الإنسان والتدريب والتجنيد من ولاية الفرقة تبلغ نحو ٩,٥ ملايين دولار؛ وستطلب الموارد الإضافية من الجمعية العامة، إذا ما قرر مجلس الأمن نشر مراقبي الشرطة الإضافيين، وفي هذه الحالة، يمكن، كما أفيدت اللجنة الاستشارية، توقع بدء نشر مراقبي الشرطة الإضافيين بنشر ٦٥ شرطيا مدنيا خلال نيسان/أبريل ١٩٩٧ و ١٢١ شرطيا مدنيا خلال أيار/مايو ١٩٩٧.

٤١ - وترى اللجنة الاستشارية أن المعلومات المتصلة بالموارد وتكاليف التشغيل في عام ١٩٩٦ والواردة في الفقرة ١٥ من التقرير المتعلق بتقديرات التكاليف (A/51/519/Add.1) قيمتها محدودة للغاية، إذ أن النفقات المفترضة البالغة ١١٩,٥ مليون دولار تطابق تماما مجموع الموارد المتاحة. ويدل هذا على سوء نظم رصد الإنفاق والمحاسبة في الميدان وعلى وجود مشاكل فيما يتعلق باتفاقها مع النظم المماثلة بالمقر. وتذكر اللجنة الاستشارية، في هذا الصدد، بأن الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من الجزء الأول من قرارها ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، حثت الأمين العام على أن يقدم، في سياق النظر في التقديرات المتعلقة بميزانيات حفظ السلام، بيانات مستكملة عن الأداء المالي للفترة الجارية، على النحو المتاح. وتطلب اللجنة الاستشارية الالتزام الصارم بنص هذا الحكم من قرار الجمعية العامة.

٤٢ - وزودت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بآخر بيانات متوافرة عن الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، وترد هذه البيانات في المرفق السادس لهذا التقرير.

٤٣ - وفي سياق استعراض المعلومات الواردة في الفقرة ١٨ من التقرير (A/51/519/Add.1)، أفيدت اللجنة الاستشارية بأنه سيجري استخدام التبرعات المقدمة من إحدى الدول الأعضاء للصندوق الاستئماني لبرنامج مساعدة الشرطة في البوسنة والهرسك في شراء مركبات للشرطة المحلية. وبالنظر إلى نقص المعلومات الموضوعية بشأن البرامج والأنشطة التي تمولها التبرعات، بما فيها تلك التي تمولها وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، تطلب اللجنة الاستشارية إدراج هذه المعلومات في التقرير القادم عن بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بآليات التنسيق ومدى ما تقدمه مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة من دعم متبادل فيما يتصل بمجموعة متنوعة من الخدمات، كالنقل، والاتصالات، وما إلى ذلك.

٤٤ - وبالنظر إلى نقص المعلومات الموضوعية الواردة في الفقرة ٢٢ من التقرير (A/51/519/Add.1) فيما يتعلق باتفاق مركز البعثة، استعلمت اللجنة الاستشارية عن الأمر، وأفيدت بأن المتاح من المباني دون إيجار في الوقت الحالي هما مبنيان فقط: مركز لقوة الشرطة الدولية في درفار، ومكتب إقليمي في بانيا لوكا، وأن سداد جميع الإيجارات يتم مشفوعا بالاحتجاج. وتطلب اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يقدم، في تقريره القادم بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وصفا تفصيليا لما تقدمه الحكومة من إسهامات بموجب اتفاق مركز البعثة وللجهود المبذولة سعيا لاسترداد ما تكبدته الأمم المتحدة من نفقات من جراء عدم امتثال الحكومة لاتفاق مركز البعثة.

٤٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٣ من التقرير (A/51/519/Add.1) أن ما يستند إلى النسب والتكاليف القياسية المتضمنة في دليل النسب/التكاليف القياسية ليس سوى زهاء ٢٦ في المائة فقط من تقديرات التكاليف. إذن والحال كذلك كان ينبغي للتقرير أن يقدم تفسيرا أوضح للخروج عن التكاليف والنسب القياسية.

٤٦ - ويتناول الفرع السابع من التقرير (A/51/519/Add.1) التغييرات المقترحة في الاحتياجات من الموظفين التي تقضي بتخفيض ١١ وظيفة دولية من فئة الخدمات العامة وزيادة ٦٣ من الموظفين المعينين محليا. وسيؤدي هذا إلى زيادة عدد المساعدين اللغويين الملحقين بالعمل لدى الشرطة المدنية من ٥٢٠ إلى ٥٧٢ لضمان وجود مترجم شفوي في كل مناسبة يتم فيها اتصال بين مراقب تابع لقوة الشرطة الدولية وأحد السكان المحليين. وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على هذه المقترحات المتصلة بملاك الموظفين.

٤٧ - وتستند تقديرات التكاليف إلى افتراض الانتشار الكامل لجميع فئات الأفراد في منطقة البعثة خلال فترة الميزانية بأكملها، أي من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨. وأُبلغت اللجنة الاستشارية أنه لم يتم إجراء أي تعديل في تكلفة الموظفين نتيجة لمعامل تأخير التعيين. ويبين الجدول الوارد أدناه الانتشار الفعلي لجميع فئات أفراد بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٧:

فئة الأفراد	القوام المأذون به	العدد الفعلي للأفراد المنتشرين	النسبة المئوية
المراقبون العسكريون	٢٨	٢٨	١٠٠
الشرطة المدنية	١ ٧٢١	١ ٦٢٦	٩٤
الموظفون الدوليون	٣٨٢	٢٤٧	٦٥
الموظفون المحليون	٩٠٥	٨٧٢	٩٦

٤٨ - وكما يظهر من الجدول الوارد أعلاه، فإن تأخير الانتشار الفعلي في أكبر فئتين من الموظفين يبلغ نحو ٥ في المائة. واللجنة الاستشارية، إذ تضع هذا في الاعتبار، توصي بتخفيض الاحتياجات المقترحة بمبلغ ١٢٩,٠ مليون دولار تحت البند ٢ من الميزانية، "تكاليف الموظفين الدوليين"، بمقدار ٦,٥ ملايين دولار بسبب معامل تأخير الانتشار البالغ ٥ في المائة.

٤٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٢ من المرفق الثاني - جيم للتقرير (A/51/519/Add.1) أن من المركبات الـ ٤٠٤ المقترح الاستعاضة عنها بغيرها سيجري توفير ٢٢ حافلة خفيفة و ٦ حافلات متوسطة من فائض المخزون، في حين سيجري شراء الـ ٣٧٦ مركبة المتبقية من البائعين التجاريين؛ ومن المتوقع نشر المركبات الجديدة في منطقة البعثة بحلول كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. وتوصي اللجنة الاستشارية بوجوب تأكد الإدارة، قبل إصدار أوامر الشراء، من أن مدة ولاية البعثة ومستوى الأنشطة التنفيذية يتطلبان بالفعل اقتناء جميع هذه المركبات الجديدة.

٥٠ - ولدى الاستعلام، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن الزيادة التي طرأت على المعدلات العالمية لبرامج التأمين على المركبات فيما يتعلق بالمسؤولية قبل الغير بالنسبة لمنطقة البوسنة والهرسك من ٢٥٠ إلى ٥٢٥ دولارا لكل مركبة تعزى إلى أن الخسائر التي تكبدت في منطقة العمليات في الآونة الأخيرة كانت جسيمة للغاية، سواء من حيث عدد الحوادث أو المبالغ المطالب بها. وتوصي اللجنة الاستشارية باتخاذ تدابير إدارية وتشغيلية فعالة للحد من حوادث المركبات.

٥١ - وفي سياق استعراض مبررات الاحتياجات المقترحة لبرامج الإعلام الواردة في التقرير (A/51/519/Add.1 المرفق الثاني جيم، الفقرة ٣٩)، طلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن وحدة الإذاعة ووحدة المطبوعات، وقد قدمت إليها هذه المعلومات الواردة في المرفق السابع لهذا التقرير. وترى اللجنة الاستشارية، وقد استعرضت المعلومات الإضافية التي قدمتها الأمانة العامة، أن ثمة إمكانات لتنفيذ برنامج الإعلام على نحو أقل تكلفة. وتوصي اللجنة الاستشارية بتخفيض الاحتياجات المقترحة تحت البند ١٢ من الميزانية، "برامج الإعلام"، من ٠٠٠ ٢٦٢ دولار إلى ٠٠٠ ٢٠٠ دولار.

٥٢ - واللجنة الاستشارية، إذ تضع في اعتبارها التعليقات والملاحظات الواردة في الفقرات عاليه، توصي بأن تعتمد الجمعية العامة المبلغ الكلي الذي إجماليه ٦٠٠ ٠٣٥ ١٥٩ دولار لمواصلة البعثة خلال فترة الـ ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، وأن تقرر أنصبة بمعدل شهري إجماليه ٩٦٦ ٢٥٢ ١٣ دولارا، رهنا بتمديد مجلس الأمن لولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك إلى ما بعد ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

ثالثا - إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية

ألف - الأداء المالي عن الفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

٥٣ - يبين تقرير الأداء المالي لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية ومكتبي الاتصال في بلغراد وزغرب عن الفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/51/520/Add.2) أن اجمالي النفقات بلغ ٧٥,٤ مليون دولار، مما نجم عنه رصيد غير مرتبط به بلغ إجماليه ١٨,٨ مليون دولار. وقد نجم الرصيد غير المرتبط به أساسا عن التأخيرات في وزع العسكريين والموظفين المدنيين، وتوفير أماكن اقامة بدون إيجار، وتوافر كميات من المعدات من المخزون الفائض لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة وعدم استعمال موارد عمليات النقل الجوي العسكري.

٥٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن شكل تقرير الأداء المذكور أفضل من تقارير مماثلة لبعثات أخرى في يوغوسلافيا السابقة. وإن كانت بيانات النفقات لا يمكن الوثوق بها دائما بسبب المشاكل المتصلة بتحول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة لتصبح إدارة الأمم المتحدة الانتقالية. وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الإدارة الانتقالية تولت، إداريا، زمام الأمور بشكل كامل اعتبارا من تموز/يوليه ١٩٩٦.

٥٥ - وترى اللجنة الاستشارية أن الميزانيات وتقارير الأداء لعمليات حفظ السلام يمكن إعدادها بصورة أكفأ إذا أعدت في معظمها في الميدان على أساس نماذج وجداول موحدة مصممة في المقر تبين أيضا، بشكل متسق، نوع المعلومات والمبررات ذات الصلة التي ينبغي إدراجها في التقارير. فعندما ترد التقارير إلى المقر، ولا سيما في شكل الكتروني، وبشرط أن تكون معدة على النحو السليم، لن تكون ثمة حاجة إلى انفاق الكثير من وقت الموظفين في وضعها في شكلها النهائي. وتحقيقا لهذا يلزم التأكد من تعيين الموظفين المؤهلين بالأمم المتحدة في الميدان للعمل في مجال المالية والمحاسبة وإعداد الميزانية وتتعلق تعليقات وملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة أعلاه بشكل وعملية إعداد الميزانيات وتقارير الأداء لجميع عمليات حفظ السلام.

٥٦ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الالتزامات غير المصفاة للفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ تبلغ، حتى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧، ٢٣ مليون دولار، وتتصل أكبر الاعتمادات فيها بالمعدات المملوكة للوحدات (٩,١ ملايين دولار) وعمليات النقل (٤,٤ ملايين دولار). وترى اللجنة الاستشارية أن الترتيب الجديد للمعدات المملوكة للوحدات سيعجل في النهاية من تسديد فواتير الأفراد العسكريين. ورغما عن ذلك تؤكد اللجنة الاستشارية أنه يلزم اتخاذ إجراء سريع لضمان تسديد الفواتير دون تأخير طويل. وبدون ذلك قد تكون هناك مصاعب في عملية التحقق من الاستحقاقات والموجودات. نظرا لأن الوثائق والملفات قد تكون قد وضعت في غير موضعها. أو فقدت، أو أخذت إلى مكان آخر، وقد يكون

الموظفون المختصون بالمواضيع التي تقدم الفواتير بشأنها غادروا المنطقة، تاركين التسويات لأفراد على غير علم بموضوعاتها.

٥٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٥ من المرفق الثاني - باء لتقرير الأداء (A/51/520/Add.2) أن سبب زيادة النفقات التي تبلغ ١,١ مليون دولار، الواردة تحت بند رد تكاليف القوات بالمعدلات القياسية هو أن القوة المأذون بها وقوامها ٠٠٠ ٥ فرد قد زادت عن ذلك في أيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٦. وطلبت اللجنة معلومات إضافية عن الاحتياجات التشغيلية التي استلزمت الزيادة في عدد القوات عن المستوى المأذون به وأُبلغت بأن متوسط قوام القوة زاد عن القوام المأذون به بـ ١٦٦ فردا في أيار/مايو ١٩٩٦ وبـ ١٣٢ فردا في حزيران/يونيه ١٩٩٦ بسبب إرجاء عودة الكتيبة الهندسية السابقة التابعة لعملية 'أنكرو' إلى وطنها حتى نهاية حزيران/يونيه ١٩٩٦. نظرا للحاجة إلى الدعم الهندسي لاستكمال إنشاء المعسكرات.

٥٨ - وفيما يتعلق بالنفقات الزائدة وقدرها ٤٠٠ ٣٦٥ دولار الواردة تحت بند الموظفين التعاقديين الدوليين، قدمت إلى اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، قائمة بالمهام التقنية التي أداها الموظفون التعاقديون الدوليون الذين نقلوا من قوات السلام التابعة للأمم المتحدة إلى إدارة الأمم المتحدة الانتقالية. ونظرا لأن أربعة من الموظفين التعاقديين الدوليين كانوا يؤدون مهاما إدارية في إدارة الأمم المتحدة الانتقالية، تكرر اللجنة الاستشارية توصيتها الواردة في الفقرة ٣٥ أعلاه وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ لا يوجد موظفون تعاقديون دوليون يعملون بعقود مع إدارة الأمم المتحدة الانتقالية.

٥٩ - وترحب اللجنة الاستشارية بالوفورات الضخمة التي تحققت تحت بنود أماكن العمل واصلاحات الهياكل الأساسية وعمليات النقل. بيد أن التفسير المقدم لهذه الوفورات يشير إلى أن هناك حاجة إلى تقييم أدق للمرافق القائمة التي يمكن استعمالها وإلى الحاجة أيضا إلى تحسين كبير للمعرفة بمخزون الأمم المتحدة من المعدات وحاويات الإقامة والمركبات والأحوال العامة للطرق والجسور في منطقة العمليات. وقد أدى نقص المعرفة في هذه المجالات إلى طلب الإدارة اعتمادات مفرطة استخدمت بدورها بأسلوب مفرط المرونة. فمثلا، استخدمت الوفورات لمقابلة النفقات الزائدة تحت بنود ميزانية مثل الخبراء الاستشاريين، والموظفين التعاقديين الدوليين، ومتطوعي الأمم المتحدة، والطائرات الثابتة الجناح حيث لم يكن قد طلب الأمين العام بشأنها رصد اعتمادات من قبل أو وافقت الجمعية العامة على تلك الاعتمادات.

٦٠ - وقد أشار الأمين العام، في الفقرة ٩ من تقريره عن الأداء (A/51/520/Add.2) إلى أن الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في دورتها الحادية والخمسين فيما يتعلق بإدارة الأمم المتحدة الانتقالية ومكتبي الاتصال في زغرب وبلغراد تتمثل في اتخاذ قرار بشأن معاملة الرصيد غير المرتبط به البالغ إجماليه ١٨,٨ مليون دولار للفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وتوصي اللجنة الاستشارية بقيد هذا الرصيد غير المرتبط به لحساب الدول الأعضاء.

باء - تقديرات التكاليف للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨

٦١ - تغطي تقديرات تكاليف تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية ومكتبي الاتصال في زعرب وبلغراد عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ نفقات يبلغ إجماليها ٢٦٦,٦ مليون دولار، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام A/51/520/Add.1 نقحت فيما بعد في الوثيقة A/51/520/Add.2. وتقدم الوثيقة الأخيرة معلومات تكميلية طلبتها اللجنة الاستشارية في تقريرها A/51/681 وينبغي أن تُقرأ مع التقرير الوارد في الوثيقة A/51/520/Add.1. ويعبر تنقيح تقديرات التكاليف الأصلية عن وقف العمل بصرف بدل المخاطر في منطقة البعثة اعتبارا من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. وتغطي تقديرات التكاليف نشر ١٠٠ مراقب عسكري، و ٥٠٠ من القوات، و ٥٦٠ فردا من أفراد الشرطة المدنية، و ٤٧٧ موظفا دوليا، و ٧٢١ موظفا معينا محليا و ١٠٠ من متطوعي الأمم المتحدة.

٦٢ - ويقدم الفرعان الثاني والثالث من التقرير (A/51/520/Add.1) في الفقرات من ٦ إلى ١٠ معلومات عن الولاية السياسية والخطة التشغيلية والاحتياجات المتعلقة بالإدارة الانتقالية.

٦٣ - وفيما يتعلق بالنفقات المفترضة عن الفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. انظر ملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٤١ أعلاه.

٦٤ - وتتضمن الفقرتان ١٤ و ١٥ من التقرير (A/51/520/Add.1) معلومات عن التبرعات الطوعية والصناديق الاستئمانية. ويتضمن المرفق الثامن لهذا التقرير استكمالا للفقرتين الفرعيتين ١٥ (ب) و (ج) والمرفق السادس للوثيقة A/51/520/Add.1.

٦٥ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن رد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات قد تم عن الفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، أما بالنسبة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ فتقدر المبالغ المستحقة للبلدان المساهمة بقوات بمبلغ ٣٧ مليون دولار.

٦٦ - وطلبت اللجنة الاستشارية، في سياق تحليلها للمعلومات المتعلقة باتفاق مركز القوات الواردة في الفقرتين ٢١ و ٢٢ من الوثيقة A/51/520/Add.1، توضيحا لعبارة "عدم وجود اتفاق رسمي بين الإدارة الانتقالية وحكومة كرواتيا بشأن المرافق التي تخصص للإدارة بدون إيجار" وأي توضيح للآثار القانونية المحتملة التي يمكن أن تلحق بالأمم المتحدة نظرا لعدم وجود هذا الاتفاق. وأُبلغت اللجنة الاستشارية أنه على الرغم من أن اتفاق مركز القوات ينص على تخصيص مرافق للإدارة بدون ايجار في كرواتيا، يجري التفاوض على ترتيبات تخصيص مرافق للإدارة بدون ايجار في المنطقة التي تديرها إدارة الأمم المتحدة الانتقالية مع المجلس التنفيذي للسلطات المحلية. وتطلب اللجنة الاستشارية أن يبين التقرير التالي عن تمويل الإدارة الانتقالية ما يقدم على وجه الدقة إلى العملية بموجب اتفاق مركز القوات.

٦٧ - وكما هو مبين في الفقرة ٢٨ من التقرير (A/51/520/Add.1)، تستند تقديرات التكاليف إلى افتراض الانتشار الكامل للمراقبين العسكريين وأفراد الوحدات والشرطة المدنية. وقد خفضت التقديرات المتعلقة بالموظفين الدوليين، والموظفين المحليين ومتطوعي الأمم المتحدة بمعامل دوران نسبته ١٠ في المائة. ولم تقترح تعديلات في ملاك الموظفين المدنيين. ويبين الجدول الوارد أدناه الانتشار الفعلي لجميع فئات أفراد الإدارة الانتقالية العسكريين والمدنيين في نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٧:

فئة الأفراد	القوام المأذون به	العدد الفعلي للأفراد المنتشرين	النسبة المئوية
المراقبون العسكريون	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الوحدات العسكرية	٥ ٠٠٠	٤ ٧٦٤	٩٥
الشرطة المدنية	٥٦٠	٤٣٥	٧٨
الموظفون الدوليون	٤٧٧	٤٣٧	٩٢
الموظفون المحليين	٧٢١	٧٠٧	٩٨

٦٨ - ويشمل جدول ملاك الموظفين المقترح للإدارة الانتقالية، بالشكل الوارد في المرفق الرابع من التقرير (A/51/520/Add.1)، ١٢ وظيفة (١١ من الفئة الفنية ووظيفة من فئة الخدمات العامة) لوحدة الانتخابات. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى ما ورد في الفقرة ١٩ من تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن (S/1996/148) المؤرخ ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٧، من أنه "ما فتئت وحدة الانتخابات تعمل بنشاط في تهيئة الظروف اللازمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة في المنطقة في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧". وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه إذا ما أجريت الانتخابات على النحو المقرر في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، فلن تكون هناك حاجة إلى موارد لهذا النشاط خلال فترة الميزانية القادمة. لذا توصي اللجنة الاستشارية بحذف الموارد التي تبلغ ٨٠٠ ٤٥٦ ١ دولار المتصلة بتقديم الدعم في إعداد وإجراء الانتخابات من تقديرات التكاليف عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨. وفيما يلي تفاصيل التخفيض الموصى به:

بدولارات الولايات المتحدة

المرتبات والتكاليف العامة للموظفين (١٢ موظفا)	٤٠٠ ٨٠٩
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٨٠٠ ٢١٦
بدل الإقامة المقرر للبعثة	١٠٠ ٣٩٣
عمليات النقل	٥٠٠ ٣٧

٦٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية في سياق استعراضها للاحتياجات من أماكن العمل والإقامة أن تقديرات تكلفة المنافع (٦,١ ملايين دولار) لا تعكس تغيرا في أسعار الكهرباء التي خفضت بعد شهر تموز/يوليه ١٩٩٦. ولهذا ينبغي تخفيض الاحتياجات من المنافع على أساس آخر أسعار الكهرباء بمبلغ ٨٠٠ ٩٣ دولار.

٧٠ - ويقترح رصد اعتماد غير متكرر بمبلغ ٢,٤ مليون دولار لشراء مركبات لتحل محل ١٠٦ مركبات خفيفة (سيارات جيب ٤ × ٤). ويقدم الفرع الثالث من تقرير الأمين العام المتضمن في الوثيقة A/51/520/Add.3 معلومات تكميلية عن الاحتياجات من المركبات؛ وكما يمكن أن يلاحظ من الفقرة ١١، فإن ما تحتاج إليه البعثة من مركبات خفيفة يستند جزئيا إلى الاحتياجات المتصلة بما تقدمه البعثة من دعم إلى الانتخابات التي ستجري في شهر نيسان/أبريل ١٩٩٧. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تتيقن الإدارة قبل إصدار أوامر الشراء من أن وضع البعثة ومستوى الأنشطة التشغيلية يقتضيان بالفعل شراء كل هذه المركبات الجديدة.

٧١ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أن سبب ما طرأ من زيادة على الاحتياجات للتأمين على المركبات من ٠,٨ من المليون دولار إلى ١,٢ مليون دولار هو فعليا نفس السبب المبين في الفقرة ٥٠ أعلاه، أي ما تم تكبده من خسائر كبيرة من ناحية كل من عدد حوادث المركبات والمبالغ المطالب بها. وتكرر اللجنة الاستشارية توصيتها بشأن هذه المسألة الواردة في الفقرة ٥٠ أعلاه.

٧٢ - ويقترح رصد اعتماد بمبلغ ٥,٣ ملايين دولار تحت البند ٦ من الميزانية (أ)، "عمليات طائرات الهليكوبتر". وتقدم الفقرات من ١٢ إلى ١٦ من تقرير الأمين العام المتضمن في الوثيقة A/51/520/Add.3 معلومات تكميلية عن الحاجة إلى ١٢ طائرة هليكوبتر لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا وبارانيا وسيرميوم الغربية؛ وكما هو مبين في التقرير، فإن ستا من طائرات الهليكوبتر من طراز MI-24 هي بمثابة معدات عسكرية وتعتبر أسلحة مخصصة فقط لعمليات دعم القتال ومن المعتزم تخفيض عدد هذه الطائرات بعد الانتخابات إذا استتبت بيئة آمنة ومستقرة في المنطقة.

٧٣ - وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية عن الاحتياجات المقترحة لمبلغ ١,١ مليون دولار من أجل المطالبات والتسويات تحت البند ١٠ من الميزانية "اللوازم والخدمات"، وأبلغت أن الاحتياجات قدرت بنفس المعدل الشهري (٠٠٠ ٩١ دولار) على غرار تقديرات التكلفة الأولية الواردة في الوثيقة A/50/696/Add.4 وأن إدارة الأمم المتحدة الانتقالية تلقت حتى ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٧ ما مجموعه ٧٨ مطالبة من مطالبات المسؤولية قبل الغير بلغت قيمتها ٠٠٠ ٤٠٠ دولار.

٧٤ - وفيما يتعلق باقتراح رصد اعتماد شهري بمبلغ ٠٠٠ ٧٠ دولار لأعمال الصيانة التي يضطلع بها في ورش خارجية والوارد تحت البند ٢٩ "الخدمات التعاقدية" من المرفق الثاني - ألف للتقرير (A/51/520/Add.1)، فإن اللجنة الاستشارية تلقت التوضيح التالي:

"الصيانة التي يضطلع بها في ورش خارجية هي أعمال الصيانة والإصلاح التي تحتاج إلى مهارات ومعدات أو قطع غيار غير متيسرة عادة في الظروف الميدانية. وقد أبرمت الإدارة الانتقالية عقدا مع متعاقد خارجي لتجديد وإصلاح مكونات رئيسية (المحركات، ومحولات السرعة) للمركبات المصفحة لثلاث وحدات".

٧٥ - واقترح رصد اعتماد متكرر بمبلغ ٨٠٠ ٥٠ دولار لبرامج تدريب. وتشير اللجنة الاستشارية في هذا الصدد إلى أن الميزانيتين المقترحتين لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي تحتويان أيضا على مبلغين مقدرين قيمتهما ٠٠٠ ٢١٢ دولار و ٠٠٠ ٤٠ دولار على التوالي لبرامج تدريب. وتوصي اللجنة الاستشارية في هذا الصدد بدراسة مسألة إنشاء مرفق تدريب مشترك بغية زيادة كفاءة برامج التدريب لجميع البعثات الثلاث من خلال إلغاء الازدواجية المحتملة وتخفيض التكاليف الإدارية.

٧٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المرفق الأول للوثيقة A/51/520/Add.1 اقتراح مبلغ ١,٥ مليون دولار لنقل المعدات المملوكة للوحدات. وأدرج مبلغ مليون دولار لنقل المعدات المملوكة للوحدات خلال الفترة الممتدة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وتم تكبد نفقات بمبلغ ١,٥ مليون دولار من هذا التقدير. وفيما يتعلق بالمبالغ المرصودة بالميزانية لنقل المعدات المملوكة للوحدات خلال عمليات تناوب القوات، فمن غير الواضح للجنة الاستشارية إلى أي حد تراعي هذه الميزانية المقترحة والميزانيات المقترحة للعمليات الأخرى لحفظ السلام في يوغوسلافيا السابقة حقيقة أن المعدات الثقيلة المملوكة للوحدات لا يجري نقلها خلال عمليات تناوب القوات وأن جزءا كبيرا من المعدات التي يجري تناوبها مع الوحدات يمكن نقله على نفس الطائرات التي تنقل القوات. وطلبت اللجنة الاستشارية توضيح هذه المسألة في التقرير المقبل للأمين العام عن تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية وغيرها من عمليات حفظ السلام في يوغوسلافيا السابقة.

٧٧ - وتوصي اللجنة الاستشارية، آخذة في حسابها ما ورد من تعليقات وملاحظات في الفقرات السابقة، بأن ترصد الجمعية العامة مبلغا إجماليه ٩٠٠ ٠٦٨ ٢٦٥ دولار لمواصلة البعثة خلال فترة الـ ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ وأن تقسمه كأنصبة بمعدل شهري إجماليه ٠٧٥ ٠٨٩ ٢٢ دولارا، رهنا بتمديد مجلس الأمن لولاية إدارة الأمم المتحدة الانتقالية إلى ما بعد ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٧.

رابعا - قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي

ألف - الأداء المالي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

٧٨ - يعكس تقرير الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/51/508/Add.2) نفقات بمبلغ إجماليه ١٩,٩ مليون دولار، نجم عنه رصيد غير مرتبط به إجماليه ٥,٢ ملايين دولار. ونجم الرصيد غير المرتبط به بشكل رئيسي عن ما طرأ من تأخير في نشر الموظفين المدنيين وعن توافر لوازم من المخزون الفائض تزيد عما كان متوقعا أصلا.

٧٩ - ويتضمن المرفق الأول لتقرير الأداء توزيعا مفصلا للنفقات المقدرة بمبلغ إجماليه ١٩,٩ مليون دولار حسب بنود الميزانية، والنفقات المتكررة وغير المتكررة؛ كما يتضمن توزيعا للالتزامات غير المصفاة والوفورات والتجاوزات المسقطة حسب بنود الميزانية.

٨٠ - وزودت اللجنة الاستشارية ببيان بآخر الالتزامات غير المصفاة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦؛ وانخفض مجموع مبلغ الالتزامات غير المصفاة، حتى تاريخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧، من ٧,٥ ملايين دولار إلى ٦ ملايين دولار يقع المبلغ الأكبر منها (٢,٣ مليون دولار) تحت بند الميزانية "المعدات المملوكة للوحدات". وتكرر اللجنة الاستشارية، في هذا الصدد، التأكيد على ملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفقرة ٥٦ أعلاه.

٨١ - وترحب اللجنة الاستشارية بما تحقق من وفورات بلغ إجماليها ٥,٢ ملايين دولار، كان يمكن، في رأيها أن تكون وفورات أكبر. لو تم إنشاء الهيكل الإداري للبعثة بسرعة أكبر. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن تعيين كبير الموظفين الإداريين لقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي قد تأخر حيث تم في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، ومن ثم فإنه لم يصل إلى البعثة إلا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، وبأن الجهازين المالي والإداري استغرق إعدادهما ستة شهور.

٨٢ - وبصدد ما تحقق من وفورات بلغت ٤٠٠ ٨٨ دولار تحت بند "الرعاية الاجتماعية" بند الميزانية ١ (ب)، "الوحدات العسكرية"، فقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن هذه الوفورات نجمت عن عدم مطالبة إحدى الوحدات برد التكاليف لها.

٨٣ - وتنوه اللجنة الاستشارية إلى أن ما تحقق من وفورات بلغت ٠٠٠ ٩٣ دولار تحت بند الميزانية "استئجار المركبات" مرجعه إلى أن إحدى الوحدات وفرت مركبات متخصصة للأعمال الهندسية. وأبلغت اللجنة الاستشارية لدى استفسارها بأن الإدارة لا تتوقع أي مطالبة من الوحدة المعنية.

٨٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه رغم رصد مبلغ ٠٠٠ ٣٥٠ دولار تحت البند ١٦ من الميزانية، "الشحن الجوي والسطحي"، لنقل المعدات المملوكة للوحدات خلال الفترة، فإنه لم يتم تكبد أي نفقات بهذا الشأن رغم ما تم من تناوب للقوات.

٨٥ - ذكر الأمين العام في الفقرة ٦ من تقريره عن الأداء أن الإجراء الذي قد ترغب الجمعية العامة في اتخاذه في دورتها الحادية والخمسين بصدد تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي هو أن تتخذ قرارا بشأن التصرف في الرصيد غير المرتبط به الذي يبلغ إجماليه ٥,٢ ملايين دولار للفترة من ١ كانون الثاني/ يناير إلى ٣٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٦. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يقيد الرصيد غير المرتبط به لحساب الدول الأعضاء.

باء - تقديرات التكاليف للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨

٨٦ - توفر تقديرات تكاليف مواصلة قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، كما هو مبين في تقرير الأمين العام المتضمن في الوثيقة A/51/508/Add.1، ما يلزم لتغطية نفقات إجماليها ٤٤,٣ مليون دولار. غير أن نتيجة لما عقدته اللجنة الاستشارية من جلسات، خفضت الأمانة العامة هذه التقديرات إلى مبلغ إجماليه ٤٢,٢ مليون دولار ليعكس على نحو أكمل أثر انخفاض عدد القوات من ١ ٠٥٠ إلى ٧٥٠. ونجم الانخفاض بالدرجة الرئيسية عن انخفاض الاحتياجات من الموظفين، وعن إلغاء مشاريع التجديد، وعن التغيرات التي أدخلت على نوع طائرات الهليكوبتر التي توفر دعما جويا للقوات فضلا عن انخفاض الاحتياجات من اللوازم والخدمات.

٨٧ - على أن الأمين العام أوصى في تقريره الأخير إلى مجلس الأمن (S/1997/276، المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧)، وقف تخفيض المكون العسكري في قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي حتى نهاية الولاية الحالية في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧. وقرر المجلس ذلك في قراره S/1997/290 المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧. وأبلغت الأمانة العامة اللجنة الاستشارية مبدئيا بأنه ينبغي الآن، نتيجة لقرار مجلس الأمن، زيادة تقديرات التكاليف المتضمنة في الوثيقة A/51/508/Add.1 بنحو ٥,٢ ملايين دولار لتصل إلى مبلغ إجماليه ٤٩,٥ مليون دولار لفترة الـ ١٢ شهرا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

٨٨ - وتوصي اللجنة الاستشارية، في ظل هذه الظروف، بأن يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في موعد أقصاه ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧ تقديرات منقحة بتكاليف قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ بحيث تعكس آخر ما طرأ من تطورات على ولاية العملية. وريثما يتم تقديم هذه التقديرات المنقحة، لا ترى اللجنة الاستشارية ضرورة لاتخاذ أي إجراء في هذا الوقت.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/51/5)، المجلد الثاني، الفصل الثاني.

المرفق الأول

معلومات إضافية بشأن الفقرة ١١ من الوثيقة A/51/701
فيما يتعلق بالنفقات الاستثنائية

١ - لقد زاد من تعقد المسائل المتعلقة بقوات السلام التابعة للأمم المتحدة أن عملية التخطيط بدأت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ بشأن عمليتين جديدتين (إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك) بينما كان يجري تحويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي إلى عملية أكثر استقلالا. علاوة على ذلك، أنشئ مكتبان للاتصال (بلغراد وزغرب) وبعثة صغيرة لمراقبين عسكريين.

٢ - وقد أوكل إلى قوات السلام التابعة للأمم المتحدة مسؤولية نقل الوحدات إلى قوة التنفيذ، علاوة على إعادة الجنود الذين لم يتم تحويلهم إلى أوطانهم. وكانت قوة التنفيذ تتألف من ٢٢ وحدة مستقلة وكان على قوات السلام التابعة للأمم المتحدة أن تتعامل مع كل منها مباشرة، إذ لم يكن قد تم إنشاء هيكل إداري واحد لقوة التنفيذ. وقد أصدرت قوات السلام التابعة للأمم المتحدة زهاء ١ ٠٠٠ فاتورة إلى وحدات قوة التنفيذ فيما يتعلق بالمعدات المملوكة للأمم المتحدة، و ٢٠٠ فاتورة أخرى فيما يتعلق بالخدمات المقدمة.

٣ - وفي الوقت ذاته، طُلب إلى قوات السلام التابعة للأمم المتحدة أن تقدم للبعثات التي أذن بها مؤخرا ما تحتاج إليه عناصر الشرطة التقنية والعسكرية والمدنية فيها من دعم في مجالات الموظفين والإدارة والسوقيات. ولقد كان تحول البعثات الجديدة إلى الاستقلال بطيئا ومرد ذلك إلى الأسباب التالية:

(أ) لم تكن الهياكل الإدارية في البعثات الجديدة قد أنشئت؛ ولم ينقل كبار الموظفين الإداريين إلا في نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٦؛

(ب) أصبحت الأقسام المالية مستقلة في ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك؛ و ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بالنسبة لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، و ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ بالنسبة لقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي؛

(ج) ودأبت قوات السلام التابعة للأمم المتحدة على تقديم الخدمات الهندسية بينما كان يجري إنشاء مرافق البعثات الجديدة: المستشفى الميداني، ومرافق السوقيات، وأماكن اقامة الجنود في كليسا ومقر البعثة في فوكوفار بالنسبة لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية؛ وأماكن الإقامة المستأجرة التي تم تجديدها لإدارة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك؛

(د) تطلب الأمر إعادة تشكيل الدعم المقدم للاتصالات والتجهيز الالكتروني للبيانات وفقا للمتطلبات الجديدة في الميدان، مما استغرق وقتا إضافيا وموارد إضافية؛

(هـ) تولت قوات السلام التابعة للأمم المتحدة نقل المركبات والمعدات واللوازم المحولة إلى البعثات الجديدة.

٤ - بالإضافة إلى ما ورد آنفا، تضمنت مهام التصفية، في جملة أمور، ما يلي:

(أ) تسوية جرد الموجودات من المعدات المملوكة للأمم المتحدة في زهاء ٣٠٠ موقع؛

(ب) وتسوية حساب المعدات المملوكة للأمم المتحدة والمنقولة إلى قوة التنفيذ وبيع تلك المعدات؛

(ج) والتسويات المالية للحسابات المصرفية، وحسابات القبض، وأوامر الشراء والالتزامات غير المصفاة؛

(د) وتنظيف البيئة، أي التخلص من النفايات والخردة؛

(هـ) وإعداد ورقات فيما يتعلق بالتصرف بالموجودات؛

(و) وتجهيز المطالبات المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات؛

(ز) وتسوية طلبات التوريد؛

(ح) واستعراض وتسوية المطالبات؛

(ط) والقيام بالأعمال التحضيرية لإجراءات مجلس حصر الممتلكات.

٥ - نتج عن البنود المذكورة آنفا مجتمعة بعض التكاليف التي لم تقيد في الفترات المحاسبية الملائمة، وكذلك إغفال بعض الالتزامات وعدم إصدار طلبات التوريد. وعلاوة على ذلك، ورد بعض المطالبات من الحكومات بعد أن انتهت فترة الولاية، فيما يتعلق بالخدمات المقدمة في الفترة المالية السابقة. ويرد أدناه تفصيل لذلك:

	بدولارات الولايات المتحدة	
المراقبون العسكريون		
بدل الإقامة المقرر للبعثة	٥٠٠ ٨٩٥	مطالبة مقدمة عن فترة سابقة
بدل الملابس	٠٠٠ ١٤	مطالبة مقدمة عن فترة سابقة
الوحدات العسكرية		
تكاليف القوات	٨٠٠ ١٣٠ ٢	مطالبة - الاعتمادات
الرعاية الاجتماعية	٩٠٠ ٢٠٦	تسوية المطالبات المتعلقة بخدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة للقوات
حصص الإعاشة	٩٠٠ ٩٣٥ ٣	التحكيم القانوني فيما يتعلق بعدم تجديد العقد
	٢٠٠ ٣٠٥	مطالبة مقدمة بأثر رجعي
	١٠٠ ٢	طلب التوريد رقم ٣٣٦-٩٥ - أموال إضافية
	٨٠٠ ٦٧	طلب التوريد رقم ١٦٤-٩٥ - طلب إضافي مقدم من الحكومة
البدل اليومي	٤٠٠ ٠٥٥ ١	مطالبات مقدمة عن فترات سابقة
التناوب	٠٠٠ ٥٣١ ٢	طلبات التوريد - أيار/مايو إلى آب/أغسطس ١٩٩٥
	٠٠٠ ٣٥	طلبات التوريد - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
	١٨٠ ١٢٤	النشر في مرحلة متأخرة
	٥٠٠ ١٢١	طلب التوريد رقم ١٨٠-٩٤ - أموال إضافية
	٥٠٠ ٣٢	طلب توريد رقم ٠١-٩٢ - أموال إضافية
	٤٨٣ ٢١١	مطالبات مقدمة بأثر رجعي
الإعادة إلى الوطن	١٠٠ ٤٦٨	مطالبة - اعتمادات

	بدولارات الولايات المتحدة	
الشرطة المدنية		
بدل الإقامة المخصص للبعثة	٨٠٠ ١٦٤	مطالبة مقدمة عن فترة سابقة
بدل الملابس	٥٠٠ ١٢	مطالبة مقدمة عن فترة سابقة
الأماكن		
التعديلات	٦٠٠ ٢٠١	طلب التوريد رقم ١٦٤-٩٥ - مطالبة إضافية من الحكومة
المباني السابقة التجهيز	٨٠٠ ١٥	إصدار أوامر الشراء في وقت متأخر
الهياكل الأساسية		
إصلاح الجسور	٨٠٠ ٧٩	طلب توريد متأخر
النقل		
استئجار المركبات	٠٠٠ ٥٠٠ ٢	التسوية القانونية لاستئجار المركبات
قطع الغيار	١٩٣ ٢٤٤ ٤	مطالبة بأثر رجعي، قطع غيار لناقلات الجنود المصفحة
	٤٢٨ ٠٠٠	تسوية قانونية لتسديد قيمة استئجار الحافلات
العمليات الجوية		
استئجار طائرات الهليكوبتر	٨٣٥ ٣٧١	إصدار أوامر شراء لعام ١٩٩٥ في وقت متأخر
التأمين على طائرات الهليكوبتر	٧٥٠ ٩	إصدار أوامر شراء لعام ١٩٩٥ في وقت متأخر
استئجار طائرات ثابتة الأجنحة	٠٠٠ ٣٦٠	إصدار أوامر شراء لعام ١٩٩٥ في وقت متأخر
بدل الإقامة لأفراد الأطقم الجوية	٧٥٠ ١٨	إصدار أوامر شراء لعام ١٩٩٥ في وقت متأخر

	بدولارات الولايات المتحدة	
الاتصالات		
قطع الغيار	١٦ ٤٠٥	مطالبة بأثر رجعي
معدات أخرى		
معدات الإيواء	٣٤ ٧٠٠	طلب توريد رقم ١٦٤-٩٥ - مطالبة إضافية من الحكومة
الدفاع الميداني	١٨ ٨٠٠	طلب توريد رقم ١٦٤-٩٥ - مطالبة إضافية من الحكومة
قطع الغيار	١ ٧٤٧ ٠٣١	مطالبات بأثر رجعي
خدمات متنوعة		
المترجمون الشفويون	٢٢ ٩٠٠	طلب توريد رقم ١٦٤-٩٥ - مطالبة إضافية من الحكومة
الخدمات الطبية	٢ ١٧٣	مطالبة بأثر رجعي
لوازم متنوعة		
الخرائط	٣ ٣٠٠	طلب توريد رقم ١٦٤-٩٥ - مطالبة إضافية من الحكومة
لوازم متنوعة	١٠٨ ٠٩٢	مطالبة بأثر رجعي
الإعلام		
تكاليف الانتاج	٥ ٥٠٠	إصدار أوامر الشراء في وقت متأخر
الشحن الجوي والسطحي		
النقل	٢ ٢٧٩ ٥٠٧	مطالبات بأثر رجعي
المجموع	٢٤ ٧٨٢ ٧٩٩	

٦ - يرد أدناه تفسير للأنواع الرئيسية من البنود غير العادية:

(أ) تقديم مطالبات الحكومة متأخرة مرده إلى أن الخدمات والسلع كانت تقدم من دون طلبات توريد، وفي بعض الحالات تقرر الحكومة تقديم الخدمات/السلع لوحداتها وعلى سبيل المثال تقوم الحكومة بمناوبة قواتها مرات تزيد عما هو منصوص عليه بما يتفق والمبالغ التي تسددها الأمم المتحدة، ومن ثم تقدم المطالبة بالسداد لقاء الخدمات في وقت متأخر وفقا للاستحقاقات والإجراءات المعمول بها في الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، لا تقوم لجنة العقود بالمقر بمراجعة طلبات التوريد اللاحقة، وعليه فإنه يتعين على الحكومات أن تطالب بالسداد لقاء الخدمات/السلع المقدمة.

(ب) التمويل الإضافي المطلوب لتسوية طلبات التوريد. توقع طلبات التوريد ويُلتزم بها بأسعار صرف محددة في ذلك الوقت، وعندما يتم التحقق من المطالبة وتوثيقها لسداد المبلغ المطلوب ربما يكون سعر الصرف قد تغير، مما يسفر عن الحاجة إلى أموال إضافية. وفي الحالات التي يكون فيها الفرق في أسعار الصرف مواتيا، فإن الالتزام يصفى، مما يحقق وفورات إضافية في الرصيد غير المرتبط به.

(ج) المطالبات المقدمة عن فترات سابقة - في الحالات التي يغادر فيها أفراد عسكريون ومدنيون منطقة البعثة خلال الشهر، تدفع الاستحقاقات عند تسلم المطالبة.

(د) إصدار أوامر الشراء في وقت متأخر - على الرغم من أن العقد صالح لهذه الخدمات، فقد حدث تأخير في إصدار أوامر الشراء إلى ما بعد نهاية الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ثم رحلت أوامر الشراء هذه إلى فترة الأداء. ولا تسمح التعليمات المالية بنشوء التزامات فيما يتعلق بأوامر الشراء ومن ثم لم تنشأ أي التزامات بالنسبة للفترة المنتهية في الفترة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

تقرير الأداء عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

النفقات الاستثنائية (بدولارات الولايات المتحدة)

بند الميزانية	طلبات التوريد اللاحقة	أموال غير كافية التزم بها فيما يتعلق بطلبات توريد في فترة سابقة	المطالبات المتعلقة بفترة سابقة	تكاليف الوحدات غير المدرجة في الميزانية[أ]	إصدار أوامر الشراء في وقت متأخر	المطالبات القانونية من الجهة البائعة	المجموع
المراقبون العسكريون							
بدل الإقامة المقرر للبعثة			٥٠٠ ٨٩٥				٥٠٠ ٨٩٥
بدل الملابس			٠٠٠ ١٤				٠٠٠ ١٤
تكاليف القوات				٨٠٠ ١٣٠ ٢			٨٠٠ ١٣٠ ٢
الرعاية الاجتماعية			٩٠٠ ٢٠٦				٩٠٠ ٢٠٦
حصص الإعاشة	١٠٠ ٣٧٥					٩٠٠ ٩٣٥ ٣	٠٠٠ ٣١١ ٤
البدل اليومي			٤٠٠ ٠٥٥ ١				٤٠٠ ٠٥٥ ١
تناوب القوات وإعادتها الى الوطن	٦٦٣ ٩٠١ ٢	٠٠٠ ١٥٤		١٠٠ ٤٦٨			٧٦٣ ٥٢٣ ٣
الشرطة المدنية							
بدل الإقامة المقرر للبعثة			٨٠٠ ١٦٤				٨٠٠ ١٦٤
بدل الملابس			٥٠٠ ١٢				٥٠٠ ١٢
تعديل الأماكن					٦٠٠ ٢٠١		٦٠٠ ٢٠١
المباني السابقة التجهيز					٨٠٠ ١٥		٨٠٠ ١٥
إصلاح الجسور	٨٠٠ ٧٩						٨٠٠ ٧٩
استئجار المركبات						٠٠٠ ٥٠٠ ٢	٠٠٠ ٥٠٠ ٢
قطع الغيار للمركبات	١٩٣ ٢٤٤ ٤					٠٠٠ ٤٢٨	١٩٣ ٦٧٢ ٤
استئجار طائرات الهليكوبتر					٨٣٥ ٣٧١		٨٣٥ ٣٧١
التأمين على طائرات الهليكوبتر					٧٥٠ ٩		٧٥٠ ٩

بند الميزانية	طلبات التوريد اللاحقة	أموال غير كافية التزم بها فيما يتعلق بطلبات توريد في فترة سابقة	المطالبات المتعلقة بفترة سابقة	تكاليف الوحدات غير المدرجة في الميزانية[أ]	إصدار أوامر الشراء في وقت متأخر	المطالبات القانونية من الجهة البائعة	المجموع
استئجار الطائرات الثابتة الأجنحة					٣٦٠ ٠٠٠		٣٦٠ ٠٠٠
بدل الإقامة لأفراد الأطقم الجوية					١٨ ٧٥٠		١٨ ٧٥٠
قطع أجهزة الاتصالات	١٦ ٤٠٥						١٦ ٤٠٥
معدات الإيواء		٣٤ ٧٠٠					٣٤ ٧٠٠
قطع غيار للمعدات	١ ٧٤٧ ٠٣١						١ ٧٤٧ ٠٣١
الخدمات التعاقدية		٢٢ ٩٠٠					٢٢ ٩٠٠
الخدمات الطبية	٢ ١٧٣						٢ ١٧٣
مخزونات الدفاع الميداني		١٨ ٨٠٠					١٨ ٨٠٠
الخرائط	٣ ٣٠٠						٣ ٣٠٠
لوازم متنوعة	١٠٨ ٠٩٢						١٠٨ ٠٩٢
الإعلام					٥ ٥٠٠		٥ ٥٠٠
الشحن	٢ ٢٧٩ ٥٠٧						٢ ٢٧٩ ٥٠٧
المجموع	١١ ٧٥٧ ٢٦٤	٢٣٠ ٤٠٠	٢ ٣٤٩ ١٠٠	٢ ٥٩٨ ٩٠٠	٩٨٣ ٢٣٥	٦ ٨٦٣ ٩٠٠	٢٤ ٧٨٢ ٧٩٩

(أ) فيما يتعلق بالوحدات التي سبق الإبلاغ بأنها انضمت الى قوة التنفيذ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

المرفق الثاني

وزع الموظفين المقرر والمنقح والفعلي[أ]
١ كانون الثاني/يناير الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

	قوات السلام التابعة للأمم المتحدة			قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي			إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية			بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك			المجموع		
	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي
وكيل الأمين العام															
كانون الثاني/يناير	١	١	١										١	١	١
شباط/فبراير	١	١	١				١	١	١				٢	٢	٢
آذار/مارس							١	١	١				١	١	١
نيسان/أبريل							١	١	١				١	١	١
أيار/مايو							١	١	١				١	١	١
حزيران/يونيه							١	١	١				١	١	١
أمين عام مساعد															
كانون الثاني/يناير	٤	٥	٥	١	١	١				١			٦	٦	٦
شباط/فبراير	١	٢	٢	١	١	١	١			٢	١	١	٥	٤	٤
آذار/مارس	١	١	١	١	١	١	١			٢	٢	٢	٥	٤	٤
نيسان/أبريل	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٢	٢	٢	٥	٥	٥
أيار/مايو	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٤	٤	٤
حزيران/يونيه		١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٣	٣	٤
مد - ٢															
كانون الثاني/يناير	١	١	١								١	١	١	٢	٢
شباط/فبراير	١	١	١					١	١	١	١	١	٢	٣	٥
آذار/مارس	١	١	١	١				٢	٢	١	١	١	٣	٤	٤
نيسان/أبريل	١	١	١	١		١	١	١	١	٢	١	١	٥	٣	٤
أيار/مايو	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٢	١	١	٥	٤	٤
حزيران/يونيه	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٢	٢	١	٥	٥	٤

	قوات السلام التابعة للأمم المتحدة			قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي			إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية			بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك			المجموع		
	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي
مد - ١															
كانون الثاني/يناير	١١	١٤	١٤	١	١	١	٢			١			١٥	١٥	١٥
شباط/فبراير	٥	١١	١١	١	١	١	٤	١	١	٥	٢	٢	١٥	١٥	١٥
آذار/مارس	٢	٣	٣	١	١	١	٧	٥	٥	٥	٣	٣	١٥	١٢	١٢
نيسان/أبريل	٢	٣	٣	١	١	١	٧	٥	٥	٥	٣	٣	١٥	١٢	١٢
أيار/مايو	٢	٢	٢	١	١	١	٧	٦	٦	٥	٣	٥	١٥	١٢	١٤
حزيران/يونيه	٢	٢	٣	١	١	١	٧	٦	٦	٥	٤	٤	١٥	١٣	١٤
ف - ٥															
كانون الثاني/يناير	٢٤	٣٤	٣٤	٢	١	١	٢			٧			٣٥	٣٥	٣٥
شباط/فبراير	٢٢	٢٤	٢٤	٢	١	١	٥	٦	٦	٧	٥	٥	٣٦	٣٦	٣٦
آذار/مارس	١٦	١٢	١٢	٢	١	١	٥	١٢	١٢	٧	٩	٩	٣٠	٣٤	٣٤
نيسان/أبريل	١٦	١١	١١	٢	١	١	٥	١٠	١٠	٧	٩	٩	٣٠	٣١	٣١
أيار/مايو	١٦	١٢	١٣	٢	٢	١	٥	١١	١١	٧	٨	٩	٣٠	٣٣	٣٤
حزيران/يونيه	١٦	١٢	١٤	٢	٢	١	٥	١٢	١٢	٧	٨	٨	٣٠	٣٤	٣٥
ف - ٤															
كانون الثاني/يناير	٥٤	٨١	٨١	٢	٢	٢	٧			٢٠			٨٣	٨٣	٨٣
شباط/فبراير	٢٣	٤٩	٤٩	٢	٢	٢	٣٥	١٣	١٣	٢٣	١٤	١٤	٨٣	٧٨	٧٨
آذار/مارس	٢٠	٢٧	٢٧	٢	٢	٢	٣٧	١٩	١٩	٢٤	٢٠	٢٠	٨٣	٦٨	٦٨
نيسان/أبريل	٢٠	٢٥	٢٥	٢	٢	٢	٣٧	١٩	١٩	٢٤	٢٥	٢٥	٨٣	٧١	٧١
أيار/مايو	٢٠	٢٥	٣٠	٢	٢	٢	٣٧	٢٥	٢٢	٢٤	٢٤	٢٨	٨٣	٧٦	٨٢
حزيران/يونيه	٢٠	٢٠	٢١	٢	٢	٢	٣٧	٣١	٢٥	٢٤	٢٤	٣٢	٨٣	٧٧	٨٠
ف - ٣															
كانون الثاني/يناير	٣٦	٧٨	٧٦	٤	٣	٣	١٨			٢٤	١	١	٨٢	٨٢	٨٠
شباط/فبراير	٣٤	٤٩	٤٩	٤	٣	٣	٢٠	٩	٩	٢٤	١٥	١٥	٨٢	٧٦	٧٦
آذار/مارس	٢٩	٣٦	٣٦	٤	٤	٤	٢٥	١٥	١٥	٢٤	١٦	١٦	٨٢	٧١	٧١
نيسان/أبريل	٢٩	٣٩	٣٩	٤	٤	٤	٢٥	١٦	١٦	٢٤	٢٥	٢٥	٨٢	٨٤	٨٤
أيار/مايو	٢٩	٣٥	٣٨	٤	٤	٣	٢٥	٢٢	٣٠	٢٤	٢٤	٣٦	٨٢	٨٥	١٠٧
حزيران/يونيه	٢٩	٣٠	٣٩	٤	٤	٤	٢٥	٢٥	٣٦	٢٤	٢٤	٣٦	٨٢	٨٣	١١٥

	قوات السلام التابعة للأمم المتحدة			قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي			إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية			بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك			المجموع		
	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي
ف - ٢															
كانون الثاني/يناير	٤٠	٤٦	٤٦	٣						٣			٤٦	٤٦	٤٦
شباط/فبراير	٢٤	٣٢	٣٢	٥			٢	١	١	٣	١	١	٣٤	٣٤	٣٤
آذار/مارس	٦	١٢	١٢	٥			١٠	٥	٥	٦	٢	٢	٢٧	١٩	١٩
نيسان/أبريل	٦	١٦	١٦	٥			١٠	٥	٥	٦	٢	٢	٢٧	٢٣	٢٣
أيار/مايو	٦	١٠	٨	٥	١		١٠	٧	٩	٦	٤	٣	٢٧	٢٢	٢٠
حزيران/يونيه	٦	٦	٩	٥	١	١	١٠	١٠	٨	٦	٦	٢	٢٧	٢٣	٢٠
خ م															
كانون الثاني/يناير	٢٨	٦٤	٦٤	١	١	١							٢٩	٦٥	٦٥
شباط/فبراير	٨٠	٥٠	٥٠	١	١	١						١٠	٨١	٦١	٦١
آذار/مارس	٨٠	٣١	٣١	١	٢	٢		٧	٧		٩	٩	٨١	٤٩	٤٩
نيسان/أبريل	٨٠	٤٦	٤٦	١٠	٣	١	٤٩	٧	٧	٣٧	١٣	١٣	١٧٦	٦٩	٦٧
أيار/مايو	٨٠	٤٦	٥٧	١٥	٥	٢	٩٤	٣٥	٤١	٧٢	٢٥	٢٩	٢٦١	١١١	١٢٩
حزيران/يونيه	٨٠	٥٠	٤٧	٢٠	٥	٢	١٣٩	٦٠	٥٨	١٠٧	٣٧	٣٥	٣٤٦	١٥٢	١٤٢
ع - ٧															
كانون الثاني/يناير	٢٢	٢٥	٢٥	١			١			١			٢٥	٢٥	٢٥
شباط/فبراير	١٦	٢٢	٢٢	١			٤	١	١	٣	١	١	٢٤	٢٤	٢٤
آذار/مارس	١	١٧	١٧	١			٤	٤	٤	٣	٢	٢	٩	٢٣	٢٣
نيسان/أبريل	١	١٦	١٦	١			٤	٣	٣	٣	٣	٣	٩	٢٢	٢٢
أيار/مايو	١	١	٢	١			٤	٣	٣	٣	٣	٢	٩	٧	٧
حزيران/يونيه	١	١	١	١			٤	٤	٤	٣	٣	٢	٩	٨	٧
ع															
كانون الثاني/يناير	١٣٦	١٨٦	١٨٨	١٠	٥	٥	٨			١٨			١٧٢	١٩١	١٩٣
شباط/فبراير	١١٣	١٣٧	١٣٧	١٢	٦	٦	٢٧	١٢	١٢	٢٠	١٤	١٤	١٧٢	١٦٩	١٦٩
آذار/مارس	١٠٣	٩٧	٩٧	١٥	٦	٦	٣١	٣٣	٣٣	٢٣	٢٠	٢٠	١٧٢	١٥٦	١٥٦
نيسان/أبريل	١٠٣	٩٥	٩٥	١٥	٦	٦	٥٨	٣٧	٣٧	٥٢	٢٣	٢٣	٢٢٨	١٦١	١٦١
أيار/مايو	١٠٣	١٠٣	١١٦	٢٠	١٠	٨	٧٨	٦٦	٥٢	٧٠	٤٠	٣٣	٢٧١	٢١٩	٢٠٩
حزيران/يونيه	١٠٣	١٠٣	١٠٣	٢٠	١٢	٩	٧٨	٧٨	٦٢	٧٠	٨٠	٤١	٢٧١	٢٧٣	٢١٥

	قوات السلام التابعة للأمم المتحدة			قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي			إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية			بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك			المجموع		
	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي
خ أ															
كانون الثاني/يناير	١٩	٢٠	٢٠	٢	١	١							٢١	٢١	٢١
شباط/فبراير	٧	٢٠	٢٠	٢	١	١	٩			٣			٢١	٢١	٢١
آذار/مارس	٥	٨	٨	٢	١	١	٩	٥	٥	٣	٣	٣	١٩	١٧	١٧
نيسان/أبريل	٥	٨	٨	٢	١	٢	٩	٥	٥	٣	٤	٤	١٩	١٨	١٩
أيار/مايو	٥	٥	٧	٢	١	٢	٩	٧	٤	٣	٣	١	١٩	١٦	١٤
حزيران/يونيه	٥	٥	٦	٢	٢	٢	٩	٩	٦	٣	٣	٢	١٩	١٩	١٦
الرتبة المحلية															
كانون الثاني/يناير	١ ٣٩٣	١ ٩١٨	١ ٩١٨	٧٤	٧٤	٧٤	١٢٢			٢٠٩	٥٠	٥٠	١ ٧٩٨	٢ ٠٤٢	٢ ٠٤٢
شباط/فبراير	٢٨٠	١ ٥٥٤	١ ٥٥٤	٧٤	٧٤	٧٤	٦١٤	٧٠	٧٠	٨٣٠	١٠٠	١٠٠	١ ٧٩٨	١ ٧٩٨	١ ٧٩٨
آذار/مارس	٢٦٩	١ ١٤٧	١ ١٤٧	٧٤	٧٥	٧٥	٦٢٢	٩٨	٩٨	٨٣٠	١٨٤	١٨٤	١ ٧٩٥	١ ٥٠٤	١ ٥٠٤
نيسان/أبريل	٢٦٩	١ ١٣٨	١ ١٣٨	١٠٠	٧٨	٨٨	٦٢٢	١٨٧	١٨٧	٨٥٥	٣٤٠	٣٤٠	١ ٨٤٦	١ ٧٤٣	١ ٧٥٣
أيار/مايو	٢٦٩	٢٦٩	٨٨٤	١٢٧	٨٠	٩٤	٦٧٢	٢٥٠	٣٠١	٨٧٨	٤٩٠	٤٢٦	١ ٩٤٦	١ ٠٨٩	١ ٧٠٥
حزيران/يونيه	٢٦٩	٢٦٩	٧٤٥	١٢٧	٨٥	٨٥	٦٨٦	٣٥٠	٣٣١	٩٠٥	٦٤٠	٤٦٧	١ ٩٨٧	١ ٣٤٤	١ ٦٥٨
الموظفون التعاقديون الدوليون															
كانون الثاني/يناير	٩٥٠	٩٠٥	٩٠٥										٩٥٠	٩٠٥	٩٠٥
شباط/فبراير	٨٠٠	٨٠٢	٨٠٢										٨٠٠	٨٠٢	٨٠٢
آذار/مارس	٧٥٠	٧٣٢	٧٣٢										٧٥٠	٧٣٢	٧٣٢
نيسان/أبريل	٧٠٠	٧٠٤	٧٠٤										٧٠٠	٧٠٤	٧٠٤
أيار/مايو	٦٥٠	٦٥٠	٣٤٤			١٨			٦٥			١٣٧	٦٥٠	٦٥٠	٥٦٤
حزيران/يونيه	٥٠٠	٥٠٠	٢٩٥			١٨			٩٩			١٢٧	٥٠٠	٥٠٠	٥٣٩

	قوات السلام التابعة للأمم المتحدة			قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي			إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية			بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك			المجموع		
	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي	المزمع	المنقح	الفعلي
متطوعو الأمم المتحدة															
كانون الثاني/يناير	٢٣	٢٢	٢٢										٢٣	٢٢	٢٢
شباط/فبراير	٢٣	٢٢	٢٢										٢٣	٢٢	٢٢
آذار/مارس	٢٣	٢٢	٢٢										٢٣	٢٢	٢٢
نيسان/أبريل	٢٣	٢١	٢١										٢٣	٢١	٢١
أيار/مايو	٢٣	٢١	٢١						١٢				٢٣	٢١	٣٣
حزيران/يونيه	٢٣	٢١	٢١						١٢				٢٣	٢١	٣٣

(أ) يبين عمود الوزع المقرر المعلومات الواردة في الوثيقة A/50/696/Add.4 المؤرخة ١٣ آذار/مارس ١٩٩٦.

يبين عمود الوزع المنقح المعلومات الواردة في الجداول المقدمة الى اللجنة الاستشارية في نيسان/أبريل ١٩٩٦.

يبين عمود الوزع الفعلي المعلومات الواردة في تقارير الأداء.

المرفق الثالث

قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

حالة الأرصدة غير المرتبط بها

(بدولارات الولايات المتحدة)

ألف - الأرصدة الدائنة	الإجمالي	الصافي	ملاحظات
١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ الى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣	٣٥ ٢٧٨ ٤٣٨	٣٤ ٥٧٥ ٦٦٩	A/48/690 و A/48/690/Add.3
١ نيسان/أبريل الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣	٢٠ ١٥٩ ٠٢١	٢٠ ٠٨٦ ٣٢١	A/48/690 و A/49/540
١ تموز/يوليه ١٩٩٣ الى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤	٥٠ ١٢١ ٨٢٢	٤٨ ٨٢٥ ٩٤٨	A/48/690/Add.4 و A/49/540/Add.2
١ نيسان/أبريل الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤	٧٩ ٩٩٦ ٠٠٠	٧٧ ٥٧٠ ٨٠٠	A/49/540/Add.2
١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ الى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥	٧٨ ٨٣٦ ٥٠٠	٧٩ ٠٧٨ ٤٠٠	A/50/696
١ نيسان/أبريل الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥	٣٣ ٦٨١ ١٠٠	٣٤ ٠٤٤ ٩٠٠	A/50/696/Add.2
١ تموز/يوليه الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥	٢٧ ٦٨٩ ٥٥١	٢٧ ٥٣٥ ٦٥١	A/50/696/Add.7
١ كانون الثاني/يناير الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦	-	١ ١٢٠ ٥٠٠	A/51/701
المجموع	٣٢٥ ٧٦٢ ٤٣٢	٨٣٨ ١٨٩ ٣٢٢	
باء - مطروحا منه:			
الأرصدة المعادة			
١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ الى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣	٧ ٠١٧ ٨٠٠	٦ ٢٥٥ ٢٠٠	القرار ٢٣٨/٤٨ ألف، الفقرة ٢١
١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣	٢٨ ٢٦٠ ٦٣٨	٢٨ ٣٢٠ ٤٦٩	القرار ٢٣٨/٤٨ باء، الفقرة ١٩
١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣	١٩ ٢٠١ ٧٠٠	١٩ ١٢٩ ٠٠٠	القرار ٢٣٨/٤٨ ألف، الفقرة ٢١
١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣	٩٥٧ ٣٢١	٩٥٧ ٣٢١	القرار ٢٢٨/٤٩، الفقرة ١٥
١ تموز/يوليه ١٩٩٣ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤	٣ ٩٨٥ ٤٥٩	٣ ٤٩٥ ٠٥٩	القرار ٢٢٨/٤٩، الفقرة ١٥
١ تموز/يوليه ١٩٩٣ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤	٢١ ٩٩٥ ٨٠٠	١٩ ٥٤٧ ٩٥٠	المحكمة الدولية (القرار ٢٤٢/٤٩ باء)
١ تموز/يوليه ١٩٩٣ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤	٤ ٣٠٩ ٧٥٠	٣ ٨١٨ ٧٥٠	المحكمة الدولية (القرار ٢١٢/٥٠ ألف)
١ تموز/يوليه ١٩٩٣ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤	٤ ٣٠٩ ٧٥٠	٣ ٨١٨ ٧٥٠	المحكمة الدولية (القرار ٢١٢/٥٠ باء)
١ تموز/يوليه ١٩٩٣ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤	٨ ٣١٧ ٣٣٦	٨ ٤٦٣ ٩١١	المحكمة الدولية (القرار ٢١٢/٥٠ جيم)
الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥	١١٥ ٣٧٣ ٠٠٠	٨٦٦ ٣٠٠ ١١٣	القرار ١٢/٥١، الفقرتان ١٥ و ١٦
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧	٩ ٣٢٧ ٨٠٠	٨ ٠٧٣ ٤٥٠	المحكمة الدولية (القرار ٢١٤/٥١)
المجموع	٢٢٣ ٠٥٦ ٣٥٤	٧٤٦ ١٦٠ ٢١٥	

ألف - الأرصدة الدائنة	الإجمالي	الصافي	ملاحظات
الرصيد (ألف - باء)	١٠٢ ٧٠٦ ٠٧٨	٠٩٢ ٠٢٩ ١٠٧	

المرفق الرابع

ملاك الوظائف في وحدة إدارة المطالبات، ودائرة الإدارة المالية والدعم، وشعبة الإدارة الميدانية والسوقيات، وإدارة عمليات حفظ السلام

تتألف وحدة إدارة المطالبات من الموظفين التاليين:

	عدد الموظفين
رئيس وحدة إدارة المطالبات (١ بالرتبة ف - ٤)	١
سكرتير رئيس الوحدة (١ بفئة الخدمات العامة)	١
فريق المعدات المملوكة للوحدات	
ف - ٤[أ]	١
ضباط عسكريون حكوميون على سبيل الإعارة	٨
فريق طلبات التوريد	
ضباط عسكريون حكوميون على سبيل الإعارة	٥
ف - ٣	٢
فئة الخدمات العامة	٢
فريق قطع الغيار	
ضباط عسكريون حكوميون على سبيل الإعارة	١
ف - ٢	١
فريق حالات الوفاة والعجز	
ضباط عسكريون حكوميون على سبيل الإعارة	١
ف - ٢	صفر

(أ) وظيفة على سبيل الإعارة

المرفق الخامس

التسوية مع قوة التنفيذ

١ - يوضح الجدول أدناه المبلغ الإجمالي للفواتير المرسلة الى قوة التنفيذ، والمبلغ المسدد والرصيد غير المسدد حتى ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.

ألف - مبيعات مباشرة

٢ - فيما يتعلق بالمبيعات المباشرة، جرى تلقي مدفوعات تبلغ ٠٣٩ ٨٤٧ ١٥ دولارا نقدا أو بشيكات أو بتحويلات مصرفية. وقيدت هذه المدفوعات لحساب حسابات الولاية الراهنة لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وتدرج الايردات المتنوعة والايرادات الأخرى على أساس المعايير التالية:

(أ) القيد إضافة للحسابات الجارية لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة - يدرج إضافة للحسابات الجارية لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة "رد" تكاليف حصص الإعاشة والخدمات والوقود المقدم لقوة التنفيذ، والتي وردت في نفس فترة الولاية التي جرى تحمل النفقات فيها. وعمليات رد التكاليف الأخرى التي تعامل نفس المعاملة هي الجزء الخاص باتصالات الموظفين من تكاليف الموظفين الذي يقدم كدعم لشبكة الاتصالات التي تخدم وحدات قوة التنفيذ؛

(ب) القيد لحساب الايردات المتنوعة - عملا بالقاعدة المالية ١١٠-٣٧، يضاف مجموع حصيلة المبيعات المباشرة للمعدات المملوكة للأمم المتحدة الى قوة التنفيذ الى هذا الحساب. وبالاضافة الى ذلك، فإن الاتفاق بين قوة التنفيذ وقوات السلام التابعة للأمم المتحدة المتعلق بدعم الاتصالات ينص على رد جزء من تكلفة معدات الاتصالات، على أساس نسبة مئوية متفق عليها. ويضاف الجزء المسدد أيضا الى الحساب السابق؛

(ج) القيد لحساب "الايرادات الأخرى" - يشمل هذا البند الايرادات الواردة كسداد لتكاليف مقابل نفقات "ولايات سابقة". وبعبارة أخرى، فهي مبالغ مسددة لقاء مخصصات لولايات "منتهية" وتقيد لذلك لحساب "رد مبالغ لحساب ولاية سنة سابقة" والتي تصنف باعتبارها "إيرادات أخرى" في البيانات المالية. وعلاوة على ذلك، يضاف الجزء الخاص بقوة التنفيذ من إيجار الجهاز المرسل المستجيب الى هذا الحساب وترسل القسائم الداخلية الى المقر.

باء - مدفوعات بالنيابة عن الغير

٣ - تعتبر في الواقع المدفوعات مقابل الوقود التي تؤديها قوات السلام التابعة للأمم المتحدة بالنيابة عن قوة التنفيذ "مدفوعات بالنيابة عن الغير" ولا تسجل في حسابات قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. ويتمثل دور قوات السلام التابعة للأمم المتحدة للسلام في مجرد تلقي المدفوعات من قوة التنفيذ وسدادها للبائع. وتبلغ هذه المدفوعات ٢٦٨ ٧١٥ ٧ دولارا في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.

جيم - قيود مقابلة

٤ - تبلغ المعدات وحصص الإعاشة والخدمات المقدمة الى قوة التنفيذ والتي يتعين مقابلتها بمبالغ مستحقة على الأمم المتحدة لقاء المعدات المملوكة للوحدات التي يبلغ مجموعها ٥٧٧ ٢٨٤ ٤٩ دولارا. وجرى إرسال فواتير تبلغ ٥٣٤ ٧٥١ ٤٧ دولارا الى المقر حتى الآن من أجل القيود المقابلة. ومن هذا المبلغ، جرى قيد مبلغ ٦٤٥ ٤٠١ ٣٥ دولارا مقابل السداد المرحلي الذي تم في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ مقابل المعدات المملوكة للوحدات.

قوات السلام التابعة للأمم المتحدة - التسوية مع قوة التنفيذ

الحالة في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧

(بدولارات الولايات المتحدة)

	المبلغ المدرج بالفواتير	المبلغ المسدد	الرصيد المستحق	مقيد لحساب			
				قوات السلام التابعة للأمم المتحدة	إيردات متنوعة	إيردات أخرى	المجموع
ألف - مبيعات مباشرة - السداد نقدا أو بشيكات أو بتحويلات مصرفية							
المعدات	٥ ٧٢٣ ١٢٢	٥ ١٦٤ ١٤٨	٥٥٨ ٩٧٤	٢٤٥	٥ ١٦٣ ٩٠٣	صفر	٥ ١٦٤ ١٤٨
حصص الإعاشة	٨٤٦ ٧٢٣	٨٤٦ ٧٢٣	صفر	٣٣ ١٣٣	٣٩٢ ٦٤٠	٤٢٠ ٩٥٠	٨٤٦ ٧٢٣
الخدمات	٨ ٣٦٧ ٤١٩	٧ ٩٢٣ ١٧٩	٤٤٤ ٢٤٠	٦٨٦ ١٣٠	٥ ٠٣٦ ٣١٩	٢ ٢٠٠ ٦٩٩	٧ ٩٢٣ ١٧٨
الوقود	١ ٩١٢ ٩٨٩	١ ٩١٢ ٩٨٩	صفر	١ ٩٠٧ ٤١٠	٥ ٥٧٨	صفر	١ ٩١٢ ٩٨٨
المجموع الفرعي	١٦ ٨٥٠ ٢٥٣	١٥ ٨٤٧ ٠٣٩	١ ٠٠٣ ٢١٤	٢ ٦٢٦ ٩٤٨	١٠ ٥٩٨ ٤٤٠	٢ ٦٢١ ٦٤٩	١٥ ٨٤٧ ٠٣٧
باء - مدفوعات للبائعين بالنيابة عن قوة التنفيذ ("مدفوعات بالنيابة عن الغير")							
الوقود	٧ ٧١٥ ٢٦٨	٧ ٧١٥ ٢٦٨	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
جيم - مبيعات للقيد المقابل[أ]							
المعدات	٤٤ ٢٣٠ ٨٠٥	٤٢ ٧٠٢ ٣٥٦	١ ٥٢٨ ٤٤٩	صفر	٤٢ ٧٠٢ ٣٥٦	صفر	٤٢ ٧٠٢ ٣٥٦
حصص الإعاشة	٢ ٦٧٠ ٥٠٣	٢ ٦٦٥ ٩٠٩	٤ ٥٩٤	صفر	٢ ٦٦٥ ٩٠٩	صفر	٢ ٦٦٥ ٩٠٩
الخدمات	٢ ٣٨٣ ٢٦٩	٢ ٣٨٣ ٢٦٩	صفر	صفر	٢ ٣٨٣ ٢٦٩	صفر	٢ ٣٨٣ ٢٦٩
المجموع الفرعي	**٤٩ ٢٨٤ ٥٧٧**	**٤٧ ٧٥١ ٥٣٤**	**١ ٥٣٣ ٠٤٣**	**صفر**	**٤٧ ٧٥١ ٥٣٤**	**صفر**	**٤٧ ٧٥١ ٥٣٤**
المجموع	**٧٣ ٨٥٠ ٠٩٨**	**٧١ ٣١٣ ٨٤١**	**٢ ٦٣٦ ٢٥٧**	**٢ ٦٢٦ ٩٤٨**	**٥٨ ٣٤٩ ٩٧٤**	**٢ ٦٢١ ٦٤٩**	**٦٣ ٥٩٨ ٥٧١**

(١) جرى قيد مبلغ ٦٤٥ ٤٠١ ٣٥ دولارا مقابل المدفوعات المرحلية التي تمت في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ لقاء المعدات المملوكة للوحدات.

المرفق السادس

نفقات مؤقتة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	النفقات المقسمة	النفقات المقدرة	الرصيد غير المرتبط به
١ - تكاليف الأفراد العسكريين	١ ٩٢٣,٢	١ ٣٠٧,٤	٦١٥,٨
٢ - تكاليف الموظفين المدنيين	١١٠ ٣٦٥,٠	٤١ ١٩٤,١	٦٩ ١٧٠,٩
٣ - أماكن العمل/الإقامة	٨ ١٣٩,٣	١ ٤٥٨,١	٦ ٦٨١,٢
٤ - عمليات إصلاح الهياكل الأساسية	-	-	-
٥ - عمليات النقل	٦ ٢٣٨,٤	١ ٦٩٥,٩	٤ ٥٤٢,٥
٦ - العمليات الجوية	١ ١٤٦,٤	٣٨٧,٥	٧٥٨,٩
٧ - العمليات البحرية	-	-	-
٨ - الاتصالات	٥ ١٨٧,٦	٢ ٣١٨,٠	٢ ٨٦٩,٦
٩ - معدات أخرى	١ ٢١٩,٧	١٠٠,٧	١ ١١٩,٠
١٠ - اللوازم والخدمات	٤ ٥٩٤,٦	١ ٠٥٩,٥	٣ ٥٣٥,١
١١ - اللوازم والخدمات المتصلة بالانتخابات	-	-	-
١٢ - برامج الإعلام	٢٦٣,٤	٤٣,٦	٢١٩,٨
١٣ - برامج التدريب	٣٥٦,٢	١٤٥,٥	٢١٠,٧
١٤ - برامج إزالة الألغام	١٨٠,٠	-	١٨٠,٠
١٥ - تقديم المساعدة لنزع السلاح والتسريح	-	-	-
١٦ - الشحن الجوي والسطحي	١ ٠٠٠,٨	٥٠٠,٣	٥٠٠,٥
١٧ - قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات، برينديزي	-	-	-
١٨ - حساب دعم عمليات حفظ السلام	٣ ٨٣٦,٦	٣ ٨٣٦,٦	-
١٩ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٦ ٧٨٨,٤	١ ٨٠٦,٣	٤ ٩٨٢,١
مجموع، البنود ١-١٩	١٥١ ٢٣٩,٦	٥٥ ٨٥٣,٥	٩٥ ٣٨٦,١
٢٠ - الايرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين	(٦ ٧٨٨,٤)	(١ ٨٠٦,٣)	(٤ ٩٨٢,١)
المجموع الصافي	١٤٤ ٤٥١,٢	٥٤ ٠٤٧,٢	٩٠ ٤٠٤,٠
٢١ - التبرعات العينية	-	-	-
مجموع الموارد	١٤٤ ٤٥١,٢	٥٤ ٠٤٧,٢	٩٠ ٤٠٤,٠

المرفق السابع

برنامج الإعلام

ألف - وحدة الإذاعة

١ - لوحظ خلال الفترة التي تتجاوز ثلاث سنوات والتي بثت خلالها إذاعة الأمم المتحدة برامجها في البوسنة والهرسك أن السكان المحليين يستمعون الى الأنباء وأحداث الساعة بالانكليزية. فأولا، قد يولون المزيد من المصداقية للأنباء المذاعة بلغة أجنبية نظرا لأنهم قد اعتادوا على الاستماع الى دعاية كثيفة بلغتهم. وثانيا، فإن عدد كبير منهم يشعر بأن الاستماع الى الانكليزية قد يساعدهم على التمكن من اللغة. وبالإضافة الى ذلك، يستمع الصحفيون الأجانب وموظفو المعونة الدولية وكذلك موظفو الأمم المتحدة الى هذا البرنامج لمعرفة آخر الأنباء. ويذاع البرنامج بعد بضع ساعات من جلسة الإحاطة الصحفية وعندما تتطور الأحداث بسرعة كبيرة على أرض الواقع يوافي البرنامج المستمعين بآخر المعلومات عن موقف الأمم المتحدة بشأن تلك المسائل.

٢ - ويستغرق هذا البرنامج ١٥ دقيقة، تذاع ٩ دقائق منها باللغة البوسنية، و ٤ دقائق بالانكليزية وتُستخدم الدقيقتان المتبقيتان للمقدمة والخاتمة باستخدام وصلات موسيقية للغتين.

باء - وحدة المطبوعات

٣ - تصدر النشرة بالانكليزية (٠٠٠ ١ نسخة) وبالبوسنية (٠٠٠ ٢ نسخة)، وبالكرواتية (٧٥٠ نسخة) وبالصربية (٧٥٠ ١ نسخة). وهي تمثل اللغات الأربع الرئيسية المقروءة والمنطوقة في البوسنة والهرسك. ومسألة اللغة هامة وحساسة من الناحية السياسية. ولذلك، فإنه من المحتم إصدار طبعة مختلفة من النشرة بكل لغة من هذه اللغات.

٤ - وكانت الحرب في البوسنة والهرسك ذات أساس عرقي بالدرجة الأولى. ووفقا لاتفاق الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته، يوجد كيانان مستقلان ومعترف بهما في البلد وهما الاتحاد وجمهورية صربسكا. وتعتبر الاختلافات اللغوية رمزا هاما لقومية وهوية الكيانين. وفي هذا الصدد، ينبغي ملاحظة أن مكتب الممثل السامي، وهو الجهاز الرئيسي المختص بالتنفيذ المدني لـ 'اتفاق السلام' قد نشر مؤخرا دستور البلد باللغات الأربع المشار اليها، اعترافا بهذه الاختلافات.

٥ - ولغة الصرب البوسنيين في جمهورية صربسكا هي الصربية، وتكتب بالأبجدية السيريلية. أما فيما يتعلق بالاتحاد، فإنه لا يزال يوجد انقسام بين الكروات والمسلمين، لا سيما في الهرسك، وهي الجزء الغربي من البوسنة. ويفضل جمهور القراء الناطقين باللغة الكرواتية الانحياز الى بلدهم كرواتيا، ولذلك وبغية

كفالة عدد مناسب من القراء وإقامة علاقات عمل فعالة لقوة الشرطة الدولية، ومركز الشؤون المدنية والعمل في إزالة الألغام، فإنه من المهم احترام لغتهم وتقديمها في احدى طبعات النشرة. وإذا لم تكن بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك تصدر طبعة من النشرة بالكرواتية، فإن هذا الجزء من البلد لن يقرأ الطبعة الصادرة باللغة البوسنية.

٦ - ويجري أيضا إصدار طبعة بالانكليزية موجهة الى القراء الدوليين، أي الصحفيين الدوليين، والمنظمات غير الحكومية، والسفارات ووكالات الأمم المتحدة الأخرى في البلد. وبما أن النشرة هي الوسيلة الاعلامية المكتوبة الرئيسية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، فإنه لا يمكن تجاهل هؤلاء القراء.

٧ - والتكاليف الاضافية اللازمة لإصدار طبعات للبوسنة والهرسك ضئيلة. ويستغرق تعديل الطبعة من البوسنية الى الكرواتية ثلاث ساعات في المتوسط. وفي حين أن التغييرات التي تجرى دقيقة، فإنها ذات أهمية خاصة بالنسبة للقراء.

٨ - وفي الوقت الحالي، هناك اتفاق خاص أبرمته بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك مع قوة تثبيت الاستقرار لطباعة النشرة على أساس شهري بتكلفة قدرها ٤٠٠ ١ دولار بالنسبة لكامل عملية الطباعة. غير أن تقديرات الميزانية قائمة على أساس عطاءات الأسعار المقدمة من الشركات المحلية الخاصة نظرا لأنه لا يمكن ضمان أن تكون قوة تثبيت الاستقرار في وضع يمكنها من الاستمرار في الطباعة للبعثة. وكان التقدير الوارد من الشركة المتقدمة بأقل عطاء هو ٥٠٠ ٢ دولار شهريا لكامل عملية الطباعة.

المرفق الثامن

معلومات مستكملة عن الصندوقين الاستئمانيين الموجودين في إطار إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية[أ]

١ - الصندوق الاستئماني لتدابير بناء الثقة في سلافونيا الشرقية - أنشىء هذا الصندوق الاستئماني في حزيران/يونيه ١٩٩٦ لتعزيز تدابير بناء الثقة في سلافونيا الشرقية دعما لولاية الإدارة الانتقالية. وبلغت النفقات المأذون بها من الصندوق حتى تاريخه ٦٩٨ ١١٢ دولارا.

٢ - الصندوق الاستئماني لإنعاش الاقتصاد وإصلاح الخدمات الأساسية في سلافونيا الشرقية - أنشىء هذا الصندوق في آب/أغسطس ١٩٩٦ لدعم الإنعاش الاقتصادي الذي يتضمن تطوير الهياكل الاقتصادية الأساسية وإيجاد فرص عمل. وتم تحديد هذه الخدمات الأساسية بوصفها المياه والطاقة والنقل العام والاتصالات والمأوى والصحة العامة والمرافق الصحية. وقد أذن بنفقات من الصندوق بلغت حتى تاريخه ٢٥٠ ٨١٩ دولارا.

(أ) تستكمل هذه المعلومات الفقرتين ١٥ (ب) و (ج) من الوثيقة A/50/521/Add.1 المؤرخة ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

التبرعات والمساهمات في الصناديق الاستئمانية[أ]

(بدولارات الولايات المتحدة)

ألف - تبرعات

الحكومة	التبرع	القيمة
١ - التبرعات النقدية		
٢ - التبرعات العينية المستلمة		
بلجيكا ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧	طائرة واحدة ثابتة الجناحين	٥١٠ ٠٠٠
٣ - التبرعات العينية المتعهد بها		
فنلندا		٤٣ ٠١١

باء - الصناديق الاستئمانية

	المدفوع	المتعهد به
الصندوق الاستئماني لبرنامج مساعدة الشرطة في سلافونيا الشرقية	-	-
المجموع الفرعي	-	-
الصندوق الاستئماني لتدابير بناء الثقة في سلافونيا الشرقية		
النرويج	١٩ ٩٨٣	-
السويد	٩٢ ٧٦٩	-
المجموع الفرعي	١١٢ ٧٥٢	-
الصندوق الاستئماني لإنعاش الاقتصاد وإصلاح الخدمات الأساسية في سلافونيا الشرقية		
الولايات المتحدة الأمريكية	٩٠٠ ٠٠٠	-
المجموع الفرعي	٩٠٠ ٠٠٠	-
المجموع	١ ٠١٢ ٧٥٢	-

(أ) استكمالا للمرفق السادس في الوثيقة A/51/520/Add.1.